المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵎⵔⵙ
Conseil national des droits de l'Homme

حقوق الإنسان 2021

تداعيات كوفيد 19 على الفئات الهشة ومسارات الفعلية

- ملخص تنفيذي -

فبراير 2022

@CNDHMaroc

www.cndh.ma

حقوق الإنسان 2021

تداعيات كوفيد 19 على الفئات الهشة ومسارات الفعلية

- ملخص تنفيذي -

فبراير 2022

الفهرس

كلمة الرئيسة **9**

مقدمة **13**

المحور الأول : وضعية حقوق الإنسان الموضوعاتية والفئوية **17**

1. الشكايات والتظلمات: الحاجة إلى تعزيز التزام المؤسسات بالآجال القانونية والتعاطي الإيجابي مع الشكايات 17
2. الحق في الحياة 17
3. الحق في السلامة الجسدية 18
4. الحق في الصحة: من أجل استراتيجية وطنية للصحة مرتكزة على المقاربة الحقوقية 20
5. الحق في الحماية الاجتماعية: ضرورة التسريع بتنزيل ورش تعميم الحماية الاجتماعية وفقا للمرجعيات الدولية ذات الصلة 21
6. الحق في التعليم: الجودة وتكافؤ الفرص والهدر المدرسي تحديات تهدد حقوق أطفالنا 21
7. الحق في الشغل: الحاجة إلى توفير حلول عملية تجعل من الحق في الشغل رافعة للتمتع بباقي الحقوق 22
8. حرية التجمع السلمي: ضرورة التنصيص على إخضاع عملية استعمال القوة لمراقبة النيابة العامة 22
9. حرية الجمعيات: الحاجة إلى وضع مدونة جديدة تتعلق بقانون الجمعيات وتنظيم الحياة الجمعوية 23
10. حرية الرأي والتعبير: ضرورة التشبث بمبدأي الضرورة والتناسب بما لا يمس الحق في حرية التعبير والصحافة والرأي وجعلها في منأى عن كل عقوبة سالبة للحرية 23
11. مكافحة الأخبار الزائفة: الحاجة إلى النهوض بدور الفرد في حماية الحريات 24
12. مكافحة خطاب التحريض على العنف والكراهية 25
13. الحق في الحياة الخاصة 25
14. التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان 26
15. المحاكمة عن بعد وملاحظة المحاكمات 26
16. التغيرات المناخية والحق في بيئة سليمة والحق في الماء: التحديات الضاغطة 27
17. حقوق النساء والفتيات: إحراز تقدم على مستوى المشاركة السياسية دون طموح المناصفة 28
18. الأشخاص المحرومون من حريتهم 28
19. حقوق كبار السن 29
20. المصابون بأمراض نفسية أو عقلية 30
21. حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء 30
22. الحقوق الثقافية: مدخل مركزي لتعزيز وحماية بقية حقوق الإنسان ومرتكزا فعالا للتنمية 31

المحور الثاني : ملاءمة التشريعات وتعزيز القدرات والإعلام في مجال حقوق الإنسان **32**

المحور الثالث: ملاحظة الانتخابات **37**

المحور الرابع : علاقات التعاون على المستوى الوطني 39

أولا: العلاقة مع المؤسسة التشريعية 39
ثانيا : العلاقة مع الحكومة 39
ثالثا: العلاقة مع الهيئات القضائية 40
رابعا: التعاون والشراكة مع الهيئات والمؤسسات الوطنية الأخرى 40
خامسا: التعاون مع المجتمع المدني 41

المحور الخامس: علاقات التعاون على المستوى الدولي 43

أولا: على مستوى منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 43
ثانيا: على مستوى الاتحاد الافريقي 45
ثالثا: على مستوى المؤسسات الأوروبية 45
رابعا: الشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان 46
خامسا: على مستوى التعاون مع هيئات ومنظمات دولية غير حكومية أخرى 47

المحور السادس: متابعة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة 49

ملخص تنفيذي عن تقرير الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب 53

ملخص تنفيذي عن تقرير الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة 61

ملخص تنفيذي عن تقرير الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل 65

توصيات عامة ومهيكلة 69

كلمة الرئيسة

آمنة بوعياش
رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان

لا يزال العالم يعيش على وقع الأزمة والمغرب بدوره يعمل على مواجهتها

تميزت سنة 2021 بإصدار التقرير حول النموذج التنموي الجديد واعتماد قانون إطار يتعلق بالحماية الاجتماعية وقانون إطار آخر خاص بالإصلاح الجبائي ، وكان المغاربة على موعد مع ثلاثة استحقاقات همت الانتخابات التشريعية والجهوية والجماعية، تم تنظيمها في نفس اليوم، و التي تميزت بنسبة مشاركة غير مسبوقة منذ مطلع الألفية. هذا في الوقت الذي ما زالت فيه الجائحة تخلف الضحايا وتزداد فيه وطأة تداعياتها الاقتصادية وفي ظل استمرار سريان حالة الطوارئ الصحية.

غير أن هذا الوضع يجب ألا يحجب عنا الوجه الآخر للجائحة، باعتبارها فرصة يمكن اغتنامها من أجل بناء دولة اجتماعية، قادرة على الاستجابة لتطلعات المواطنات والمواطنين واحتياجاتهم، وهو ما شهدنا بوادره سنة 2020. والأكيد أنه يصعب الاستجابة لمتطلبات الدولة الاجتماعية وضمان الحقوق الأساسية للمواطنين بشكل فعلي دون تحقيق انتعاش اقتصادي قوي وإرساء سياسة اقتصادية متوازنة قادرة على تقليص فجوة التفاوتات ومظاهر اللامساواة الناتجة عن الفوارق الاجتماعية والمجالية. ففي ظل غياب اقتصاد وطني قوي ومستقر، لا يمكن أن تفرز الإصلاحات التشريعية لوحدها الآثار المرجوة منها.

ومن جهة أخرى يواصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان تعزيز تدخلاته في مجال حماية الضحايا وجعلها أولوية اشتغاله. كما يعمل على توسيع نطاق تفاعله مع الجامعات والمجتمع المدني من أجل فتح النقاش حول القضايا الناشئة في مجال حقوق الإنسان، من قبيل الإشكاليات المرتبطة بشبكات التواصل الاجتماعي، باعتبارها الحاضن الجديد لحرية التعبير والرأي، وتأثير الذكاء الاصطناعي على حماية حقوق الأشخاص.

أما في مجال محاربة العنف ضد النساء والفتيات فإن مقاربة المجلس تقوم على تشجيع الضحايا على التبليغ من أجل محاربة الإفلات من العقاب. حيث أطلق حملة وطنية بهذا الخصوص على امتداد سنة كاملة من نونبر 2021 إلى نونبر 2022.

وفيما يخص الآليات الوطنية المجلس الوطني لحقوق الإنسان فقد أصبحت تضطلع بمهامها بشكل كامل. فقد قامت الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب ب31 زيارة لمختلف أماكن الحرمان من الحرية و9 زيارات تتبع من أجل التحقق من مدى إعمال التوصيات التي أصدرتها. ونظمت آلية التظلم وحماية حقوق الطفل جلسات إنصات لفائدة أطفال ضحايا انتهاك حقوق الإنسان وفي وضعية هشة، كما اطلقت حملات من أجل تعزيز ولوج الأطفال لهذه الآلية والتفاعل معها. ومن جانبها، عقدت الآلية الوطنية لحماية الأشخاص في وضعية إعاقة عشر جلسات للتشاور مع المنظمات غير الحكومية بمختلف جهات المملكة وعملت على إطلاق النقاش من أجل مراجعة المقتضيات المتعلقة بالأهلية القانونية للأشخاص في وضعية إعاقة.

أما على الصعيد الدولي فقد حرص المجلس، رغم القيود التي فرضتها الجائحة، على التفاعل الدائم مع مختلف الهيئات والآليات التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي وشبكات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتم انتخاب المجلس الوطني لحقوق الإنسان، لأول مرة منذ إحداثه سنة 1990، نائبا لرئيس التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الذي يضم 122 مؤسسة وطنية عبر العالم.

إن أول درس يمكن استخلاصه من تمرين الفعل الحقوقي سنة 2021، مع ما تخللها من اضطرابات وتقلبات، هو أن الجائحة تفرض علينا جميعا، فاعلين حقوقيين مؤسساتيين وغير مؤسساتيين، أن نتعلم كيفية تدبير المهام التي نضطلع بها، لا سيما حماية الضحايا خلال فترات الأزمات والمخاطر. ولذلك ينبغي أن يشكل هذا السياق حافزا على إخضاع العديد من المُسَلَّماتِ و النماذج الجاهزة للتأمل قصد تطوير مختلف أشكال وأدوات تدخلنا، واستكشاف ممكنات جديدة يمكن أن نعتمدها للاضطلاع بمهامنا.

ولذلك يبدو لي أنه بات من الضروري الوعي بمدى التحولات العميقة التي يشهدها العالم والتي تؤشر على نوع من الانتقال التدريجي من مجتمعات قائمة على يقينيات ثابتة ونماذج تفكير وعمل جاهزة، تكرست قبل اختبار الجائحة، إلى مجتمعات مطالبة أكثر من أي وقت مضى بالتعايش مع «المخاطر والاحتمالات». ويبدو أن هذا التحول الذي تبلورت نواته الأولى في رحم الأزمات التي عاشتها الإنسانية خلال القرن العشرين قد بدأت ملامحه تتجلى بشكل أوضح مع بداية بروز عالم ما بعد (كوفيد19-).

مقدمة

تتحدد ملامح حالة حقوق الإنسان خلال سنة 2021 بشكل كبير من خلال استمرار الجائحة في إفراز آثارها الممتدة في الزمن. فقد أثر مناخ اللايقين الذي يسود العالم منذ بداية الجائحة على مشاريع وطموحات التعافي الاقتصادي للدول، لتضاف إلى الإكراهات العديدة المرتبطة بالتحولات المناخية وغيرها من الإشكالات التي يثيرها تزايد تأثير الإنسان على كوكب الأرض، والصعوبات التي تواجهها مختلف برامج التنمية، وفي ظل نظام دولي يتسم بهشاشة آليات التضامن والعمل المشترك التي تبقى دون مستوى التحديات العابرة للحدود التي أصبحت تفرض نفسها أكثر من أي وقت مضى والتي تشكل الجائحة إحدى تجلياتها.

وإذا كان هذا السياق العام قد فرض إكراهات عديدة على مستوى حماية حقوق الإنسان ببلادنا، وأثر بشكل واضح على ضمان الولوج الفعلي للمواطنات والمواطنين لحقوقهم، فإن سنة 2021، لم تخلُ كذلك من بعض المبادرات التي سجلها المجلس والتي يمكن اعتبارها بمثابة فرص حقيقية داعمة للنظام الوطني لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها. وتتحدد هذه الفرص من خلال ثلاث محطات أساسية تتجلى في انطلاق تفعيل التوجهات الاستراتيجية الجديدة في مجال التنمية، وتسريع ورش تعميم الحماية الاجتماعية التي ينتظر أن توفر حماية أكثر ضد المخاطر الاجتماعية والاقتصادية لشرائح عريضة من المجتمع المغربي، خاصة على ضوء مقتضيات القانون الإطار المتعلق بالإصلاح الجبائي الذي يسجل التقرير أنه يمكن أن يعزز النظام الجبائي في تمويل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

أما فيما يخص الحقوق المدنية والسياسية، فإن التقرير يسجل تمكن السلطات ومختلف الفاعلين من الحفاظ على انتظام الانتخابات عبر تنظيم ثلاثة استحقاقات انتخابية في سياق استثنائي. وفي نفس الإطار يسجل التقرير استمرار تأثير العديد من أشكال ممارسة الحريات العامة للإكراهات المرتبطة بحالة الطوارئ الصحية، كما رصد استمرار بعض مظاهر التفاوت بين القانون والممارسة على مستوى قضايا المساواة وجهود تحسين الوضع الاعتباري للمرأة.

ويصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان خلال هذه الولاية، على نحو منتظم، ثالث تقرير سنوي له عن حالة حقوق الإنسان، الذي يشكل صدوره مناسبة لإثارة انتباه الحكومة وكل السلطات العمومية المعنية إلى الانتهاكات التي قد تطال الحقوق والحريات، ولدعوتها إلى معالجتها بما يتوافق مع التزاماتها الوطنية والدولية. ويتضمن كذلك توصيات للحكومة والبرلمان والسلطات القضائية من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وخاصة من خلال القوانين والسياسات العمومية والممارسات. كما أنه وثيقة يمكن أن يوظفها البرلمان في مجال ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، ومساءلة الحكومة عن سياساتها في مجال حماية الحقوق والنهوض بها.

ويتضمن هذا التقرير سبعة محاور أساسية هي: (1) وضعية حقوق الإنسان الموضوعاتية والفئوية، تهم 25 حقا، (2) وملاءمة التشريعات وتعزيز القدرات والإعلام في مجال حقوق الإنسان، (3)، وملاحظة الانتخابات، (4) وعلاقات التعاون على المستوى الوطني مع الحكومة والبرلمان والمؤسسات القضائية والمؤسسات الوطنية الأخرى والمجتمع المدني، (5) وعلاقات التعاون على المستوى الدولي، وخاصة مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي والمؤسسات الأوروبية والشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية غير الحكومية، (6) ومتابعة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وخاصة في مجالات حفظ الذاكرة وجبر الضرر الفردي وحفظ أرشيف التجربة المغربية في مجال العدالة الانتقالية، و(7) والمستجدات الإدارية والتخطيطية.

المحور الأول

وضعية حقوق الإنسان الموضوعاتية والفئوية

عدد الشكايات المتوصل بها:

3018

بالمقر المركزي: **1117** - باللجان الجهوية: **1901**

عدد الأشخاص الذين تم استقبالهم:

4585

بالمقر المركزي: **950** - باللجان الجهوية: **3635**

عدد الزيارات للمؤسسات السجنية:

126

عدد المحاكمات عن بعد:

19.700 أدرجت فيها **425.000** قضية

عدد المحاكمات التي تمت ملاحظتها:

41

عدد شكايات السجناء:

984

عدد المحكومين بالإعدام:

78

عدد التظاهرات بالشارع العام:

13.471

عدد الجمعيات:

209.657

1. الشكايات والتظلمات: الحاجة إلى تعزيز التزام المؤسسات بالآجال القانونية والتعاطي الإيجابي مع الشكايات

خلال 2021، سجل المجلس ارتفاعا ملحوظا في عدد الشكايات التي توصل بها بالمقارنة مع سنة 2020، بلغت نسبته 19%، حيث توصل بـ 3018 شكاية وتظلم، مقابل 2536 سنة 2020. كما تزايد لجوء المواطنات والمواطنين للتشكي لدى اللجان الجهوية لحقوق الإنسان. ويعتبر المجلس هذا التطور مؤشرا على تزايد الوعي بالدور الحمائي للجان الجهوية، في إطار تعزيز سياسة القرب التي انتهجها في إطار استراتيجية عمله.

لم يسجل المجلس تفاوتات كبيرة حسب مجموعات الحقوق الأساسية، حيث بلغت نسبة الشكايات التي تهم الحقوق المدنية والسياسية 55.64%، في حين بلغت نسبة الشكايات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية 44.36 %. وبخصوص مواضيع الشكايات، شهدت 2021 هيمنة الشكايات المتعلقة بأماكن الحرمان من الحرية وبسير العدالة، بنسبة 32.5% و19.72%، على التوالي، بينما شكلت ادعاءات المساس بالسلامة الجسدية نسبة 2.68%، والشطط في استعمال السلطة نسبة 2.82%، والمس بالحق في الصحة والحماية الاجتماعية نسبة 2.62%. في حين مثلت باقي مواضيع الشكايات نسبة 39.66%.

ويسجل المجلس بإيجابية التحسن الواضح لتفاعل القطاعات الحكومية مع الشكايات التي يحيلها عليها، غير أن نوعية الأجوبة المتوصل بها تبقى في غالبيتها ذات طبيعة عامة وتبريرية، مما يجعلها غير مقنعة بالنسبة لموضوع الادعاء، بالإضافة إلى عدم احترام الآجال القانونية (90 يوما في الحالات العادية و60 يوما في حالة الاستعجال) في الكثير من الحالات.

2. الحق في الحياة

أ. عقوبة الإعدام: ضرورة تكريس مكتسبات حماية الحق في الحياة والقطع مع التردد التشريعي

خلال 2021، بلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام 78 شخصا من بينهم سيدتان (24 ملفا من هذه الملفات لا تزال في طور المحاكمة). وخلال سنة 2021، لم يستفد أي محكوم بالإعدام من العفو الملكي. وعمل المجلس ولجانه الجهوية على متابعة هذه الفئة من السجناء، حيث أجرى سنة 2021 تسع زيارات لمحكومين بالإعدام من أجل مراقبة أوضاعهم الصحية، خاصة المصابين بأمراض مزمنة وأمراض نفسية وعقلية، ومواكبتهم خلال مرحلة التقاضي، ودعم الموجودين منهم في وضعية هشاشة.

كما واصل المجلس ولجانه الجهوية الترافع من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في القانون والممارسة، انسجاما مع المكتسبات التي راكمتها المملكة المغربية في المسار الذي نهجته، خاصة وقف تنفيذ عقوبة الإعدام منذ ثلاثة عقود تقريبا، علاوة على التأصيل الدستوري للحق في الحياة (الفصل 20) وعدم المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص (الفصل 22). ويرى المجلس ضرورة تسريع تنفيذ الالتزام الحكومي بتحيين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان بما يضمن متابعة الحوار الوطني حول عقوبة الإعدام.

ب. الوفيات والإضراب عن الطعام بأماكن الحرمان من الحرية: تزايد حالات الانتحار ومحاولات الانتحار، مؤشر مقلق يستوجب إجراءات فورية

حسب المعطيات المتوفرة لدى المجلس ولجانه الجهوية، تم تسجيل 87 حالة وفاة بأماكن الحرمان من الحرية خلال سنة 2021. وبناء على شكايات مباشرة أو باعتماد آليات الرصد، أجرى المجلس ولجانه الجهوية تحريات في حالات وفاة بعدد من أماكن الحرمان من الحرية (القنيطرة، بني ملال، الدار البيضاء، الداخلة، العرائش، طانطان، الجديدة). وتنوعت أسباب الوفيات المسجلة بين الانتحار وأمراض مزمنة وأسباب طبيعية.

ويسجل المجلس أن حالات الإصابة باضطرابات نفسية أو عقلية، فضلا عن الاضطرابات الناجمة عن الإدمان على المخدرات والمؤثرات العقلية، وتزايد حالات الانتحار ومحاولات الانتحار، تشكل مؤشرات مقلقة، تستوجب اتخاذ إجراءات فورية لمعالجتها، وذلك من خلال توفير المتابعة الطبية المستمرة، والموارد البشرية الكافية، وتوفير التدريب الملائم والملاحظة الدائمة للحالات المحتملة، وتعزيز التواصل مع العائلات بخصوصها.

وبالنسبة للإضراب عن الطعام، وفي إطار تفعيل مقتضيات الدليل العملي لتدبيره بالمؤسسات السجنية، شرعت عدد من المؤسسات السجنية بإشعار المجلس ولجانه الجهوية بحالات الاضراب عن الطعام، والتي بلغ عددها 449 حالة خلال سنة 2021، في مقابل 224 حالة وصلت إلى علم المجلس سنة 2020، وغالبا ما تعود أسبابها الى التظلم من المتابعات أو الأحكام أو القرارات القضائية، أو التظلم من الأوضاع السجنية، أو المطالبة بالترحيل. وأسفرت مساعي الوساطة التي قام بها المجلس ولجانه الجهوية في عدد من الحالات عن إقناع المضربين عن الطعام بفك إضرابهم.

3. الحق في السلامة الجسدية

أ. ادعاءات التعذيب: ضرورة الإسراع بإجراء تحقيقات سريعة ونزيهة بشأن ادعاءات التعذيب ونشرها

خلال 2021، تلقى المجلس ولجانه الجهوية 16 شكاية يدعي أصحابها التعرض للتعذيب، تسع منها ضد موظفين

بمؤسسات سجنية، وأربع ضد عناصر من الأمن الوطني، وشكايتين ضد عنصرين تابعين للقوات المسلحة الملكية وشكاية واحدة ضد الدرك الملكي. وقام المجلس ولجانه الجهوية بالتحري في هذه الادعاءات والاستماع إلى المعنيين والتواصل مع السلطات القضائية المختصة في الحالات التي كانت موضوع شكايات موجهة للقضاء. كما قام بزيارة المؤسسات السجنية المعنية بهذه الشكايات.

ويسجل المجلس فتح تحقيقات في بعض هذه الحالات وإحالة المتورطين على النيابة العامة، في حين بينت التحريات التي تم القيام بها تحت إشراف النيابة العامة، انعدام الإثبات في حالات أخرى. فضلا عن ذلك، خلصت زيارات اللجان الجهوية إلى المؤسسات السجنية أن بعض الادعاءات لا تتعلق بالتعذيب فعلا، وإنما بتظلمات تهم إعادة تصنيف المشتكين من الصنف «أ» إلى «ج»، أو التأديب أو التطبيب أو الترحيل إلى سجون أخرى، في حين تبين أن حالات تعاني من أمراض نفسية مزمنة أو عقلية. ويواصل المجلس ولجانه الجهوية تتبع الحالات المعروضة. ويرى المجلس ضرورة الإسراع بإجراء تحقيقات سريعة ونزيهة بشأن جميع ادعاءات التعذيب ونشر نتائجها.

ب. ادعاءات سوء المعاملة

توصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان ب **65 شكاية تتعلق بادعاءات سوء المعاملة** (55 شكاية منها تتعلق بمؤسسات سجنية، وتسع شكايات بعناصر أمنية، وشكاية واحدة لشخصين بمركز تابع للدرك الملكي). وقام المجلس ولجانه الجهوية بالتحري في هذه الادعاءات والاستماع إلى المعنيين والتواصل مع السلطات المعنية المختصة. كما قام بزيارة المؤسسات السجنية المعنية بهذه الشكايات. كما تم التواصل مع المشتكين هاتفيا وبالمراسلة من أجل استكمال المعطيات المتعلقة بمضامين الشكايات.

ومن خلال التحريات والزيارات التي قام بها، تبين أن المشتكين لم يؤكدوا ما ورد بشكاياتهم من ادعاءات، في حين أثار آخرون خلال الاستماع لهم معاناتهم من التصفيد والتصنيف أو معاملتهم بهاجس أمني وعدم إعادة النظر في التصنيف الذي يخضعون إليه، في حين أثار آخرون قضايا أو حقوق أخرى مثل التطبيب أو تغيير الزنزانة أو الترحيل إلى سجون أخرى أو التظلم من حكم قضائي أو طلب الحصول على جهاز الراديو والتلفاز. وقد تم توجيه مشتكين لسلك المسطرة القانونية المعمول بها. ويطرح هذا الأمر قضية لجوء بعض السجناء إلى ادعاءات خطيرة مثل التعذيب وسوء المعاملة مقابل الاستفادة من خدمات أو تحقيق مطالب من اختصاص المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.

وفقا لمعطيات توصل بها المجلس من المديرية العامة للأمن الوطني، أصدرت المديرية العامة للأمن الوطني خلال سنة 2021 ما مجموعه 42 إجراء تأديبيا في حق موظفي الشرطة موضوع شكايات حول العنف وسوء المعاملة

والتعذيب ضد الموقوفين. كما قامت بإحالة 25 موظفا على القضاء، ستة منهم من أجل قضايا تتعلق بالتعذيب وثلاثة من أجل سوء المعاملة وستة عشرة موظفا من أجل العنف.

4. الحق في الصحة: من أجل استراتيجية وطنية للصحة مرتكزة على المقاربة الحقوقية

خلال 2021، توصل المجلس بما مجموعه 22 شكاية همت طلبات للتدخل بخصوص الحق في الصحة، وخاصة ما يتعلق بالصحة الإنجابية، والفترة الطويلة التي تمنح في إطار المواعيد الطبية واستفادة مهاجرين من الخدمات الصحية. وقد عمل المجلس ولجانه الجهوية على معالجة هذه الشكايات واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

وفي خضم النقاش الدائر حول الحق في الصحة في ظل الأزمة الوبائية الحالية، أطلق المجلس خلال السنة مشاورات وطنية وجهوية حول فعلية الحق في الصحة. وخلص المجلس على إثرها إلى وجود العديد من العراقيل التي تقف حجرة عثرة في وجه تمتيع الأفراد من الحق في الصحة. ويتعلق الأمر خاصة بوجود نقص حاد في الأطر البشرية، وتوزيع غير متكافئ للأطر الطبية على مستوى التراب الوطني (نصف الأطباء يعملون في محور الجديدة-الدار البيضاء-الرباط-القنيطرة)، وكثافة هجرة الأطباء والأطر الصحية، وإنفاق صحي أقل من 6٪ من الناتج المحلي الإجمالي (أقل من المعدل العالمي الذي يبلغ 10%). ويرى المجلس أن وضع استراتيجية ترتكز على المقاربة الحقوقية ومركزية دور الدولة أمر أساسي لحماية الحق في الصحة والنهوض به.

وبخصوص أخلاقيات البيولوجيا، أثيرت الكثير من التساؤلات حول علاقة الجواز الصحي بأهداف الصحة العامة ومهد للتفكير المعمق بشأن التحديات الأخلاقية والمجتمعية التي يثيرها، حيث تعد إلزامية التوفر على جواز التلقيح وإجبارية التلقيح بدون وضع استثناءات، مساساً باستقلالية الفرد ومسؤوليته مما يعيق التمتع بالحرية ويخلق التمييز بين المواطنين، كما أن اعتماد جواز التلقيح معياراً لولوج الأماكن يمكن اعتباره مساً بالكرامة الإنسانية وبحقوق الإنسان (المادة الثالثة من الإعلان العالمي بشأن أخلاقيات علم الأحياء وحقوق الإنسان). وقد وجه المجلس، يومه 25 أكتوبر 2021، رسالة إلى رئيس الحكومة طرح فيها عددا من الإشكالات المرتبطة بقرار اعتماد مقاربة احترازية قوامها جواز التلقيح كوثيقة معتمدة من طرف السلطات الصحية. ومن شأن إحداث لجنة وطنية مستقلة متعددة التخصصات بشأن أخلاقيات البيولوجيا أن يقدم إجابات على مثل هذه التساؤلات.

5. الحق في الحماية الاجتماعية: ضرورة التسريع بتنزيل ورش تعميم الحماية الاجتماعية وفقا للمرجعيات الدولية ذات الصلة

يرى المجلس أن أنظمة التغطية الصحية بالمغرب تعاني من ثلاثة تحديات كبرى. ويتعلق الأول بالتوازنات المالية والنجاعة، وغياب نظام الثالث المؤدي في العلاجات الخارجية المعمول به في العلاجات الاستشفائية. ويتطلع المجلس إلى تنفيذ الالتزامات الحكومية في مجال الحماية الاجتماعية والواردة في البرنامج الحكومي والتي من شأنه تعزيز الحق في الحماية الاجتماعية، وخاصة ما يتعلق بتعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وتعميم التعويضات العائلية وتوسيع قاعدة المنخرطين في أنظمة التقاعد وتعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل.

ويرى المجلس كذلك أن اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، التي انضمت إليها بلادنا بتاريخ 14 يونيو 2019 من شأنها أن تشكل أرضية مهمة، من بين مرجعيات أخرى، من أجل ملاءمة أية نصوص قانونية مرتبطة بالقانون-الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية ومع المعايير الدولية ذات الصلة. كما يمكن للمشرع أن يستأنس بالتوصيتين رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية ورقم 204 بشأن الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم.

6. الحق في التعليم: الجودة وتكافؤ الفرص والهدر المدرسي تحديات تهدد حقوق أطفالنا

يسجل المجلس استمرار التحديات التي تحد من الإعمال الفعلي للحق في التعليم حتى يستفيد منه الجميع على قدم المساواة، والتي تزايدت في ظل الأزمة الوبائية، وخاصة ما يتعلق بالجودة سواء تعلق الأمر بأطر التدريس أو البنيات التحتية أو المراقبة التربوية أو تكاليف الوصول إلى المدرسة، فضلا عن مشكل الاكتظاظ، وتزايد الاعتقاد لدى شرائح واسعة من المجتمع بأن التعليم الخاص هو من يوفر الجودة فقط، وعدم تكافؤ الفرص، وعدم قدرة العديد من الأسر ذات الدخل المحدود على توفير الأجهزة التي تسمح بمتابعة الدروس عن بعد. كما يعرب المجلس عن قلقه الشديد من استمرار الهدر المدرسي في التعليم العمومي حيث انتقل عدد المنقطعين من 304.545 تلميذا برسم الموسم الدراسي 2019-2020 إلى 331.558 برسم 2020-2021.

وعموما، فإن المجلس يتطلع لأن يشكل النموذج التنموي الجديد والبرنامج الحكومي فرصة للإصلاح الفعلي من أجل تجاوز مختلف العقبات التي تواجه حماية الحق في التعليم وتعزيزه، وخاصة من إعادة تأهيل المدرسة العمومية وتعزيز الجودة وتكافؤ الفرص في مجال التربية والتعليم.

7. الحق في الشغل: الحاجة إلى توفير حلول عملية تجعل من الحق في الشغل رافعة للتمتع بباقي الحقوق

رغم التحديات التي فرضتها الجائحة، انطلق الاقتصاد المغربي في مسار التعافي سنة 2021، بعد تحسن الأنشطة الفلاحية واستئناف المقاولات لأنشطتها. وواصل المجلس عمله فيما يرتبط بالوساطة وتابع احتجاجات عمال بجهات الداخلة-وادي الدهب، وبني ملال-خنيفرة. وقام بالتحري والتتبع في حادث معمل الخياطة بطنجة، الذي أدى الى وفاة 28 عامل/ة.

إن التحديات المرتبطة أساسا بالبطالة، وخاصة في أوساط الشباب، وضمان الحق في الإضراب والسلامة المهنية، تستدعي البحث عن حلول جذرية من أجل تمتيع المغاربة بحقهم في الشغل، والذي ينعكس على حقوق أخرى من قبيل الحق في التعليم والسكن والصحة والحماية الاجتماعية والعيش الكريم بشكل عام. ويتطلع المجلس لأن يتم تنزيل النموذج التنموي الجديد والبرنامج الحكومي بما يضمن توفير الحلول العملية التي تجعل من الحق في الشغل رافعة للتمتع بباقي الحقوق. كما أن الإصلاح الضريبي الجاري يمكن أن يساهم في تعزيز الحق في الشغل، خاصة من خلال تيسير إحداث مقاولات، وتمويل الاقتصاد الوطني وتعبئة الإمكانات الضريبية لتمويل السياسات العامة والتماسك الاجتماعي. وفي مجال المقاولة وحقوق الإنسان، يعيد المجلس التأكيد على ضرورة وضع خطة وطنية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

8. حرية التجمع السلمي: ضرورة التنصيص على إخضاع عملية استعمال القوة لمراقبة النيابة العامة

خلال سنة 2021، بلغ عدد التجمعات والتظاهرات 13471 تجمعا، شارك فيها 669416 شخصا، وهو ما يمثل ارتفاعا بنسبة 52,3% و69,0%، على التوالي، مقارنة مع سنة 2020. وقد رصد المجلس منع السلطات لعدد من الوقفات الاحتجاجية، جرى تفريق وفض بعضها بالقوة. ففي عدد من الحالات أسفر التدخل عن اعتقال متظاهرين ومتابعة بعضهم بتهمة إهانة رجال القوة العمومية والضرب والجرح في حقهم والعصيان، وخرق حالة الطوارئ الصحية. وصدرت في حق بعضهم أحكام بالسجن موقوف التنفيذ. وفي ظل الأزمة الوبائية الحالية وفرض حالة الطوارئ، لاحظ المجلس أن أغلب الحركات الاحتجاجية لم تتقيد بالإجراءات والتدابير القانونية الواردة سواء في ظهير الحريات العامة لسنة 1958، أو في القوانين ومراسيم القوانين المتعلقة بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني. كما أن أغلب المبادرات الاحتجاجية لم تقم بإشعار السلطات المحلية، ولم تنظمها هيئة منظمة قانونا.

وسجل المجلس خلال تتبعه لمختلف هذه التجمعات والتظاهرات الاحتجاجية، سواء تلك التي تم رصدها ميدانيا أو من خلال شبكة الإنترنيت على أن المغرب عرف تطورا مهما في ممارسة الاحتجاجات السلمية، خاصة مع تزايد استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، والتي أصبحت تشكل، ولو مرحليا، وعاء افتراضيا للتعبير وممارسة الحق في التعبير والتجمع، مع ضرورة الاخذ بعين الاعتبار ما يمكن أن يترتب عن ذلك من خطر وتهديد، بسبب نشر خطابات قد تحرض على الكراهية والعنف والتمييز، وكذلك نشر الأخبار الزائفة واستعمالها بطريقة سلبية. ويرى المجلس ضرورة التنصيص على إخضاع عملية استعمال القوة أثناء التظاهر لمراقبة النيابة العامة.

9. حرية الجمعيات: الحاجة إلى وضع مدونة جديدة تتعلق بقانون الجمعيات وتنظيم الحياة الجمعوية

خلال 2021، تلقى المجلس 11 شكاية من جمعيات وشبكات جمعوية ونقابات وأفراد، تتعلق بالتظلم من قرار إداري برفض تسلم الملف القانوني الخاص بتأسيس الجمعية دون تبرير أسباب الرفض، أو برفض تسليم وصل الإيداع القانوني، سواء المؤقت أو النهائي، أو رفض السلطات الإدارية منح وصل الإيداع القانوني الخاص بتجديد الهياكل أو التظلم من قرار إداري بمنع ممارسة أنشطة جمعوية.

وإذ يسجل المجلس المبادرات الإيجابية التي تقوم بها الجمعيات واعتماد نظام التصريح عوض الترخيص، فإنه بالمقابل يؤكد على بعض التحديات التي تحول دون تطور الفعل الجمعوي، ومنها ما هو إداري مرتبط بالممارسات الصادرة عن بعض الموظفين الإداريين، وخاصة في مراحل التأسيس أو التجديد أو استغلال القاعات العمومية لتنظيم أنشطتها طبقا لأهدافها المسطرة في قوانينها الأساسية. كما أن المجلس ما زال يسجل ضعف الإمكانيات المادية واللوجستيكية والموارد البشرية، وكذلك ضعف التأطير، مما يؤدي الى الحد من الأدوار المنوطة بالجمعيات للمساهمة في تعزيز الحريات والمشاركة المواطنة. ويوصي المجلس بالعمل على إحداث مدونة جديدة تتعلق بقانون الجمعيات وتنظيم الحياة الجمعوية، والتي يجب أن تكون مستجيبة للتطورات التي يعرفها الإطار القانوني الوطني والدولي.

10. حرية الرأي والتعبير: ضرورة التشبث بمبدأي الضرورة والتناسب بما لا يمس الحق في حرية التعبير والصحافة والرأي وجعلها في منأى عن كل عقوبة سالبة للحرية

أضحت المنصات الرقمية، خاصة منصات التواصل الاجتماعي، حاضنة أساسية لحرية الرأي والتعبير بالمغرب. وبالقدر التي تعزز فيه هذه المنصات الولوج إلى ممارسة الحق في حرية التعبير بقدر ما تطرح تحديات وقضايا جوهرية من شأنها تقويض حرية الرأي والتعبير وحقوق أساسية أخرى. ويسجل المجلس بانشغال متابعة

أشخاص أو إدانة بعضهم بعقوبات سالبة للحرية بسبب نشر مضامين في الفضاء الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي الأكثر استخداما بالمغرب.

وإذا كان المشرع قد وضع ضمانات تنأى بالصحفي(ة) المهني(ة) عن أية عقوبة سالبة للحرية في القضايا المتعلقة بالصحافة والنشر، بحيث يعد من الإصلاحات الكبرى على المستوى التشريعي، خلو مدونة الصحافة والنشر، خاصة القانون رقم 88.13، من أية عقوبات سالبة للحرية، فإن هذه الضمانات لا تشمل كل قضايا النشر بمفهومه العام، والنشر على المنصات الرقمية بشكل خاص، في ظل غياب مقتضيات تشريعية جامعة ودقيقة ومتاحة تراعي خصوصيات التعبيرات الرقمية وأشكال التعبير الجديدة وتحمي الحق في ممارستها، وفقا لما تنص عليه أحكام الدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

بالمقارنة مع سنة 2020، سجلت ممارسة الحق في الحصول على المعلومة، إعمالا للقانون رقم 31.13، تطورا ملحوظا، حيث تضاعف عدد المؤسسات المعنية 17 مرة وعدد الطلبات المقدمة مرتين تقريبا وعدد الطلبات المعالجة 5 مرات. وتم تسجيل بطء التجاوب مع الطلبات، حيث تضاعف متوسط مدة الإجابة مرتين تقريبا بالمقارنة مع 2020.

11. مكافحة الأخبار الزائفة: الحاجة إلى النهوض بدور الفرد في حماية الحريات

استفحل خلال سنة 2021 مشكل تدفق الأخبار الزائفة، التي قد تكون إما متعمدة أو غير مقصودة، وهو ما يطرح تحديًا كبيرا في مجال حقوق الإنسان، وبرز هذا التحدي بشكل خاص في ظل الأزمة الوبائية الحالية. وفي ظل التدفق الهائل للمعلومات والأخبار، حيث أصبح من الصعب على الأفراد التمييز بين الصحيح منها والزائف. وقد أدى ذلك في الكثير من الأحيان إلى تبني أفكار وممارسات تمس بالحقوق والحريات وبالديمقراطية، وخاصة الحق في الحياة الخاصة، وحرية التعبير، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإضعاف الثقة في المؤسسات الدستورية، والحق في المشاركة في الحياة العامة والتدخل في الانتخابات والعنف الرقمي. وإذا كان من حق السلطات العمومية التصدي للأخبار الزائفة أو المضللة وتطوير سياسات ناجعة في هذا الاتجاه، فإن أية قيود على نشر معلومات قد تكون زائفة يجب أن تتوافق مع متطلبات الشرعية والضرورة والتناسب.

ووفقا للمعطيات التي توصل بها المجلس من المديرية العامة للأمن الوطني بتاريخ 16 فبراير 2022، بخصوص الجهود التي تقوم بها السلطات من أجل مكافحة الأخبار الزائفة، تم إيقاف 162 شخص للاشتباه في تورطهم في ترويج مضامين زائفة بواسطة الأنظمة المعلوماتية تتعلق بفيروس كورونا والتلقيح المعتمد وحمل جواز التلقيح. ويدعو المجلس إلى امتناع السلطات العامة عن اللجوء إلى المتابعة القضائية كوسيلة لمكافحة الأخبار الزائفة، وألا

يتم اللجوء إليها وإلى فرض العقوبات السالبة للحرية إلا في الحالات التي تشكل فيها هذه الأخبار خطورة على الصحة العامة والأمن العام في انتظار المراجعة القانونية ذات الصلة.

12. مكافحة خطاب التحريض على العنف والكراهية

يشكل خطاب الكراهية تهديدا لحقوق الإنسان ولقيم الديمقراطية والاستقرار الاجتماعي. ورصد المجلس استعمال خطاب التحريض على العنف والكراهية في سياق الانتخابات وفي الشارع العام وعلى وسائل التواصل الاجتماعي. وواصل المجلس مشاركته في برنامج «مصالحة» داخل المؤسسات السجنية الذي تعده المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، ويستهدف السجناء المتابعين في إطار قضايا الإرهاب والتطرف ونظم دورات تكوينية وتحسيسية في الموضوع.

ويوصي المجلس بالاسترشاد بقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 16/18 وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف أثناء تحيين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.

13. الحق في الحياة الخاصة

في سياق ملاحظته لانتخابات 2021، سجل المجلس خرق عدد من المنشورات للحماية الواجبة للمعطيات ذات الطابع الشخصي والاستعمال غير القانوني لهذه المعطيات. كما رصد المجلس استغلال المعطيات الشخصية من قبل شركات الإنترنيت لأغراض تجارية. ويتابع المجلس التطورات التي تخص ادعاءات بشأن اختراق أجهزة هواتف شخصيات عمومية وطنية وأجنبية، من بينهم صحفيين، عبر برنامج معلوماتي (بيغاسوس)، خاصة بعد أن قام المغرب بسلك السبل القانونية والقضائية في هذا الصدد. ومباشرة بعد الإعلان عن هذه الادعاءات، رصد المجلس نشر صحفيين وشخصيات وطنية وردت أسماؤهم ضمن الشخصيات المستهدفة، حسب الادعاءات لمقالات ولتعليقات تفيد بعدم إجراء معدي "تقارير بيغاسوس" أي اتصال بهم.

ويرى المجلس ضرورة تعزيز حماية الأفراد من الاستغلال الذي تتعرض له معطياتهم الخاصة، دون موافقتهم، من طرف شركات الإنترنيت ووسطاء البيانات، ومساءلتهم في حال قيامهم بذلك عملا بمبدأ السلوك المسؤول للشركات.

14. التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان

عاين المجلس خلال سنة 2021 تطبيقات وخوارزميات، ولوجة من حيث ثمنها المنخفض وسهولة استعمالها، ومنتشرة بشكل واسع ومنذ مدة طويلة، تمكن من اختراق خصوصية أجهزة الاتصال بالشبكة، من دون اذن المستعمل، ويتسع مجال استعمالها. وفي سياق الأزمة الصحية المرتبطة بتفشي جائحة كوفيد 19، تابع المجلس إنشاء مجموعة من التطبيقات الالكترونية، كتطبيق «جواز التلقيح»/»الجواز الصحي». وإذ يسجل المجلس ترخيص اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي لهذه التطبيقات، فإنه يعتبر أن حماية حقوق الإنسان لا تقتصر فقط على حماية المعطيات الشخصية، ويبقى منشغلا بتوضيح الإطار القانوني لإحداث التطبيقات، والذي يجب أن يستحضر مبادئ حقوق الإنسان ذات الصلة (الشرعية، المشروعية، الضرورة، التناسب، عدم التمييز، ...)، وضرورة مراعاة مبادئ حقوق الإنسان عند التصميم، وإجراء مرحلة تجريبية، ونشر المعطيات بشكل لا يسمح بالتعرف على الأشخاص لأغراض البحث العلمي، ودراسة الآثار المحتملة على حقوق الإنسان قبل الاستعمال وأثناءه ؛ وشفافية الخوارزميات بعلاقة مع حماية حقوق الإنسان؛ والقبول الواعي والمستنير للاستعمال وشروطه من طرف المستخدمين؛ والضمانات المتعلقة بالمدة الزمنية للاستعمال والاحتفاظ بالمعطيات ؛ والإخبار والتواصل والإرشاد بشكل مستمر.

وعقب ندوة دولية نظمها المجلس حول الموضوع، تم اعتماد إعلان الرباط حول «الذكاء الاصطناعي والمواطنة الرقمية: من أجل ذكاء اصطناعي يحترم حقوق الإنسان» الذي تبنى مجموعة من التوصيات وأنشأ على إثره لجنة علمية تعنى بتنفيذها.

15. المحاكمة عن بعد وملاحظة المحاكمات

لا يشكل نظام المحاكمة عن بعد، من حيث المبدأ، مسا بالمحاكمة العادلة أو تهديدا لها، طالما احترمت مبادئ الضرورة والتناسب والشرعية وسيادة القانون والتوازن بين الأطراف، وحقوق الدفاع. وخلال 2021، عقدت محاكم المملكة 19.700 جلسة عن بُعد، أدرجت بها أكثر من 425.000 قضية، وهو ما مكن من إصدار أحكام في 145.581 قضية.

قام المجلس ولجانه الجهوية خلال السنة التي يشملها التقرير بملاحظة 41 محاكمة، منها ما يرتبط بالحق في التظاهر والاحتجاج بالشارع العام، وخرق الطوارئ الصحية، وأخرى تتعلق بحرية التدوين في الفضاء الرقمي، ومحاكمات تتعلق بقضايا العنف ضد النساء والأطفال والأشخاص في وضعية إعاقة، إلى جانب عدد من المحاكمات التي استأثرت بمتابعة الرأي العام الوطني والدولي.

وخلال 2021، أصدر المجلس خلاصات أولية بشأن ملاحظة محاكمة السيدين سليمان الريسوني وعمر الراضي، على خلفية جنايات متعلقة بالعنف الجنسي. وعلى الرغم من أن المحاكمتين الملاحظتين أجريتا وفق القانون وأحكام الفصل 110 من الدستور، يدرك المجلس ما تمثله مثل هذه القضايا، على غرار قضايا سابقة، بالنسبة لحقوق المتقاضيات والمتقاضين في بلادنا؛ ويعرب عن انشغاله العميق بكيفية معالجة القضايا المتعلقة بالعنف الجنسي في مجتمعنا، بشكل يخالف مبادئ وقيم وثقافة حقوق الإنسان.

16. التغيرات المناخية والحق في بيئة سليمة والحق في الماء: التحديات الضاغطة

توصل المجلس بـ 11 شكاية تتعلق برفع الضرر المتعلق بمخالفة الضوابط البيئية المعمول بها، وأخرى تتعلق بانتهاك الحق في العيش في بيئة سليمة، بعد وضع مطرح للنفايات بالقرب من السكان. وتابع المجلس ولجانه الجهوية آثار الاعتداء على غابات الأرز بإقليم ميدلت، وال حرائق التي تهدد الواحات، والفيضانات، والصيد الجائر وتهديد البيئية البحرية والنباتية، وتدبير المراعي.

وخلال 2021، حظيت بلادنا بمرتبة متقدمة في مؤشر الأداء المتعلق بالتغيرات المناخية (المرتبة السابعة)، كما أنه من البلدان القليلة التي تتلاءم مساهماتها المحددة وطنيا مع الهدف العالمي المتمثل في 1,5 درجة. واتخذت خطوات إيجابية بغرض مكافحة التغيرات المناخية، حيث واصل المغرب التزامه بخفض الانبعاثات الغازية المسببة للاحتباس الحراري في أفق عام 2030 بنسبة 45,5 % في يونيو 2021 على مستوى التكيف المناخي. ورغم اتخاذ تدابير مهمة في إطار سياسات عمومية في مجالات الفلاحة (مخطط الجيل الأخضر -2020 2030) والغابات والتنوع البيولوجي والواحات، فإن هذه المجالات ما زالت تواجه مخاطر وآثار التغيرات المناخية لعدة أسباب، أهمها نقص الموارد المائية.

كما تهدد إكراهات متعدد التمتع بالحق في الماء، من بينها التأثير المباشر للتغيرات المناخية، والتلوث المتزايد، واستنفاذ الموارد المائية، والطلب المتزايد على استعمال الماء، والتزايد الديموغرافي والتوسع العمراني. وتنعكس هذه الإكراهات على حقوق أساسية أخرى، مثل الحق في الحياة والحق في الصحة والحق في الأمن الغذائي والسلم والأمن والحق في التنمية. ويرحب المجلس بالإجراءات الواردة في البرنامج الحكومي 2021-2026 مواصلة إعمال البرنامج الوطني للتزود بالماء الشروب ومياه السقي (2020-2027) وتشييد 20 سدا جديدا وإنشاء ثلاث محطات لتحلية مياه البحر. ومن شأن هذه الإجراءات تعزيز الوصول إلى الحق في الماء.

17. حقوق النساء والفتيات: إحراز تقدم على مستوى المشاركة السياسية دون طموح المناصفة

خلال سنة 2021، انتقلت نسبة النساء المنتخبات في مجالس الجماعات الترابية من 21% سنة 2015 إلى 26% سنة 2021، ونسبة تمثيلية النساء في مجلس النواب من 20% في الانتخابات التشريعية لسنة 2016 إلى 24% في استحقاقات 2021. إلا أن هذا التطور النسبي، بالرغم من إيجابياته، يظل بعيدا عن طموحات مسار المناصفة ولا يترجم التملك اللازم لدى التنظيمات السياسية للمساواة وترسخها في الوعي المجتمعي، حيث إنه من بين 96 امرأة منتخبة بمجلس النواب، بعد استحقاقات 2021، 6 نساء منهن فقط انتخبن خارج اللوائح المخصصة للنساء. وقبل الاستحقاقات الانتخابية، كان المجلس قد أطلق في 2021 دينامية وطنية وجهوية للترافع من أجل المناصفة في الحقل السياسي باعتبارها ضرورة لفعلية الحق في المساواة.

وخلال سنة 2021، تواصلت مظاهر آفة العنف ضد النساء والفتيات، خاصة الاعتداء الجنسي والعنف الجنسي ضد طالبات بمؤسسات جامعية. غير أن المجلس سجل أيضا حالات للعنف الرقمي وممارسات أخرى على مواقع التواصل الاجتماعي تساهم في التطبيع الصريح والبين مع العنف الزوجي والعنف ضد النساء والفتيات. وأطلق المجلس حملة وطنية بهدف تشجيع ضحايا العنف على التبليغ ومناهضة الإفلات من العقاب.

وفي إطار مواصلة الحملة التي كان المجلس قد أطلقها في 2019، واصل المجلس رصد ظاهرة تزويج الطفلات. فبالرغم من أن الإحصائيات الرسمية أضحت تؤكد انخفاض عدد عقود تزويج القاصرات المسجلة بالمحاكم، إلا أنه ثمة مخاوف جدية من أن تأخذ هذه الزيجات صورا أخرى ملتبسة، من قبيل زواج الفاتحة، أو زواج الكونترا، تشكل بدورها عنفا قانونيا يمارس على الطفلات، في غياب أي نص قانوني يجرم تزويجهن بشكل غير قانوني.

18. الأشخاص المحرومون من حريتهم

يسجل المجلس تفاقم ظاهرة الاكتظاظ المستفحلة في المؤسسات السجنية وتأثيرها على تمتع الساكنة السجنية بحقوقها عموما وعلى التمتع بالحق في الصحة والنظافة والتعليم على وجه الخصوص. كما أن هذه الظاهرة لا تساعد على مراعاة القواعد الخاصة بالمساحة الدنيا المخصصة لكل سجين المتعارف عليها دوليا. ويعزى الاكتظاظ إلى الارتفاع الملحوظ في معدلات الاعتقال الاحتياطي، الذي بلغت نسبته سنة 2021 حوالي 46% من مجموع العدد الإجمالي للنزلاء الذي يبلغ حوالي 90 ألف.

توصل المجلس ولجانه الجهوية، خلال السنة التي يشملها التقرير، بما 984 شكاية وطلبا، بشكل مباشر من طرف سجناء أو من طرف ذويهم وعائلاتهم. تتضمن الشكايات والطلبات ادعاءات التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، وطلبات العفو، والتظلم من مساطر وأحكام قضائية، والترحيل، ومتابعة الدراسة والتكوين المهني. كما قام المجلس ولجانه الجهوية بـ 126 زيارة لمؤسسات سجنية أعدت بشأنها تقارير مشفوعة بتوصيات لضمان حقوق النزلاء والنزيلات، وأحيلت على الجهات المختصة. وفي إطار التواصل مع السجناء المفرج عنهم، وبناء على طلبهم، استقبلت رئيسة المجلس مجموعة من المعتقلين السابقين على خلفية احتجاجات الحسيمة منهم من استفاد من العفو الملكي ومنهم من أنهى مدة العقوبة، بهدف التفاعل معهم حول اهتماماتهم ومبادراتهم المدنية.

19. حقوق كبار السن

بحلول نهاية سنة 2021، لم يتم وضع إطار قانوني خاص بالأشخاص كبار السن، وهو ما يجعل الحماية القانونية المتوفرة لهذه الفئة غير كافية. ويثمن المجلس صدور المرسوم رقم 693.19.2 خلال سنة 2021 المتعلق بتطبيق أحكام القانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية. كما يرحب بما جاء في البرنامج الحكومي -2021 2025 بشأن إحداث مدخول «الكرامة» لفائدة المسنين في إطار التدابير الرامية إلى تماسك وكرامة الأسر المغربية. وتوصل المجلس ولجانه الجهوية بعدد من الشكايات المتعلقة بالأشخاص المسنين، منها طلبات الإيواء والتكفل، وطلبات الحصول على مساعدات مالية، وشكايات تتعلق بتظلمات من أحكام قضائية أو قرارات إدارية، فضلا عن طلبات تسوية الوضعية المعاشية. وعمل المجلس على دراسة هذه الطلبات والتواصل مع الجهات المعنية، بينما ما تزال بعضها قيد إجراءات التتبع والمواكبة.

وعلى المستوى الميداني، قامت اللجان الجهوية بزيارات لمراكز إيواء الأشخاص بدون مأوى بكل من خنيفرة وخريبكة وبني ملال وأزيلال والفقيه بنصالح في فبراير 2021، للاطلاع على وضعية حقوق هذه الفئة بهذه المؤسسات. وخلصت هذه الزيارات إلى أنه بالرغم من المجهودات التي تقوم بها مختلف القطاعات على صعيد الجهة والتي انعكست إيجابيا على تحسين جودة التغذية وتوفير الأغطية والأفرشة، فإن عدة إكراهات مازالت تحد من بلوغ الأهداف المتوخاة من هذه المراكز. ويتعلق الأمر بقلة هذه المؤسسات رغم الحاجة المتزايدة لخدماتها، وغياب شراكات مع القطاع الخاص والجماعات الترابية، وضعف تكوين العاملين بها في مجموعة من التخصصات ذات الأولوية وضعف المنح المالية التي ترصد للجمعيات المشرفة على هذه المؤسسات.

20. المصابون بأمراض نفسية أو عقلية

يبلغ عدد المصابين بأمراض نفسية أو عقلية 150 ألف (+ 50 ألف شخص خلال أربع سنوات منذ سنة 2016)، في حين أن الطاقة الاستيعابية تبلغ 2136 سرير داخل المستشفيات الخاصة بهذه الأمراض، التي يبلغ عددها 11 مستشفى عمومي، أو المصالح داخل المستشفيات، التي يبلغ عددها 23 مصلحة.

وخلال 2021، واصل المجلس ولجانه الجهوية متابعة وضعية هذه الفئة وزيارة مصالح أمراض عقلية ونفسية، وخلص إلى أن اقع بعضها مقلق ولا يستجيب للمعايير والشروط المفترضة في مثل هذه المؤسسات، حيث تعاني من نقص جودة التكفل بالمرضى النفسين والعقليين نتيجة لضعف الخدمات الطبية وغير الطبية المقدمة في المستشفيات؛ وغياب العلاجات المتخصصة الموجهة لفئات معينة من المواطنين (الأطفال، المراهقين، والمسنين)؛ وعدم توفر الجيل الجديد من الأدوية التي تتميز بفعالية أكبر وبمضاعفات جانبية أقل؛ وضعف وعدم ملاءمة البنيات الاستشفائية سواء من حيث هندستها المعمارية وتجهيزاتها، أو من حيث توزيعها الجغرافي غير المتكافئ (تتركز أغلب البنيات في محور الرباط، الدار البيضاء، مراكش، في الوقت الذي تبقى فيه أزيد من نصف العمالات والأقاليم بدون بنيات استشفائية خاصة بالصحة العقلية والنفسية).

21. حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء

عرفت سنة 2021 إحداث المرصد الإفريقي للهجرة الذي تم افتتاحه في نهاية سنة 2020 وتم إنشاؤه باقتراح من جلالة الملك، بصفته رائدا لإفريقيا في موضوع الهجرة. كما يرحب المجلس بإدماج المهاجرين في حملة التلقيح.

وقد واصل المجلس خلال سنة 2021 حمايته لحقوق المهاجرين والنهوض بها. وفي هذا الإطار، توصل المجلس ب 53 شكاية تهم الأجانب. وتفيد بعض من هذه الشكايات مواجهة المهاجرين لصعوبات تتعلق بتجديد بطاقة الإقامة، رغم التقدم الملموس الذي شكلته عمليات التسوية الاستثنائية في مسار الاعتراف بحقوق الأجانب في وضعية إدارية غير قانونية. ويبدو أن المعايير العديدة المنصوص عليها في القانون رقم 02-03 تشكل بالفعل عقبة كبرى أمام تسوية وضعية الحق في الإقامة، الذي يعد أحد شروط اندماج الأجانب، خاصة في سوق الشغل. وخلال سنة 2021، واصل المجلس رصد حالات ترحيل مهاجرين أفارقة جنوب الصحراء نحو بلدانهم.

وإلى غاية 30 شتنبر 2021، بلغ عدد اللاجئين في المغرب، المسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، 16.308 شخصا. يمثل المواطنون القادمون من سوريا واليمن النسبة الأكبر، حيث يمثلان على التوالي حوالي 55% و12% من مجموع اللاجئين. كما تم تسجيل 7.398 طالب لجوء قدموا من 48 دولة. وعلى الرغم من استئناف

جلسات الاستماع وإعادة إطلاق مسلسل تسوية إقامة اللاجئين، تبقى وثيرة الجلسات غير كافية لتجاوز التأخير المسجل، مما ترك العديد من اللاجئين دون وثائق، حيث لم يتمكنوا بعد من الحصول على بطاقة اللجوء الخاصة بهم أو تجديدها.

وبخصوص الاتجار بالبشر، يسجل المجلس انشغالات وتحديات تتعلق بهذه الجريمة ترتبط بتحديد هوية الضحايا، ومواكبتهم وحمايتهم، وصعوبة كشف جريمة الاتجار بالبشر، وغياب قاعدة بيانات وطنية تعكس الحجم الحقيقي للظاهرة؛ وقدرة الآليات القانونية والمؤسساتية للتصدي لهذه الجريمة.

22. الحقوق الثقافية: مدخل مركزي لتعزيز وحماية بقية حقوق الإنسان ومرتكزا فعالا للتنمية

يرى المجلس أن الحق في الثقافة باعتبارها خدمة عمومية يستلزم مقاربة شاملة يتم خلالها اعتماد تدابير تروم صيانة العلم والثقافة وإنمائهما وإشاعتهما. كما يقتضي ذلك تشجيع مختلف المظاهر الثقافية على قدم المساواة، بين البوادي والحواضر وبين الموسمي والطارئ وبين المعروف والمنسي؛ وعدم التمييز المجالي بين الثقافات الفرعية. ويتطلع المجلس إلى تنزيل توصيات التقرير الخاص بالنموذج التنموي الجديد الذي بين أهمية الثقافة في التنمية الشاملة، كما يرحب المجلس بالأهمية التي أعطتها الحكومة في برنامجها إلى المسألة الثقافية من خلال ضمان ازدهار الهوية التعددية للمغرب وتقوية قيم المواطنة وتسهيل الولوج للتعبيرات الفنية والتشجيع على الإبداع، ومواصلة ورش تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، ومن شأن تنزيل هذه الإجراءات تعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها.

وعلى الرغم من المجهودات المبذولة في مجال ترسيم اللغة الأمازيغية على المستوى التشريعي والمؤسساتي وعلى مستوى السياسات العمومية، فإن المجلس يسجل عدم أجرأة المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وعدم الاستجابة لمطلب اعتبار رأس السنة الأمازيغية (إض يناير) عيدا وطنيا، فضلا عن إكراهات تتعلق بالتدريس باللغة الأمازيغية.

المحور الثاني

ملاءمة التشريعات وتعزيز القدرات والإعلام في مجال حقوق الإنسان

الدورات التكوينية:

28

الأنشطة الترافعية من أجل الحق في الحياة:

15

عدد المقالات التي تناولت مجالات حقوق الإنسان:

أزيد من 18000

حضور المجلس في الصحافة:

6584 مقال حول المجلس

زيارة موقع المجلس :

329.000

المتابعين على تويتر:

30000

المتابعين لصفحة المجلس على الفيسبوك:

45000

واصل المجلس في نطاق صلاحياته، إعداد تقارير وآراء ومذكرات همت، من بين أمور أخرى، ملاءمة النصوص التشريعية مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها المملكة أو انضمت إليها. وقام أيضا بأنشطة همت التربية على حقوق الإنسان والتحسيس من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وتعزيز قدرات الفاعلين.

وفي هذا الإطار، قدم المجلس توصيات وملاحظات بشأن مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف ومشروع القانون رقم 55.20 المتعلق بتغيير القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف وتتميمه، المعروضين على البرلمان. كما أصدر المجلس بتاريخ 6 ماي 2021، تقريره السنوي برسم سنة 2020 تحت عنوان "كوفيد19: وضع استثنائي وتمرين حقوقي جديد"، تضمن مجموعة من التوصيات بخصوص ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وعلى مستوى التربية على حقوق الإنسان، تم إنجاز أنشطة متنوعة تهم التحسيس والتوعية، والتربية والتعليم، والإعلام، وتنظيم الندوات والمؤتمرات، والحوار التعددي والنقاش العمومي، والترافع حول مختلف قضايا حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، أبرم المجلس اتفاقية إطار للشراكة والتعاون مع وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، والتي تسعى أساسا إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان على أوسع نطاق، خاصة داخل الأوساط الجامعية. وواصل المجلس دعمه لتجربة الأندية التربوية، خاصة أندية المواطنة وحقوق الإنسان، حيث تم تأطير لقاءات تواصلية مباشرة بمقر المجلس أو عن بعد. وقد بلغ عدد المستفيدين من هذه العملية حوالي 200 متعلم/ة و12 إطارا تربويا. كما واصل المجلس استقبال وفود من التلاميذ والطلبة من مؤسسات تعليمية عمومية وخاصة من مختلف مدن المملكة، وكذا ثلاثة أفواج من مفتشي التعليم الابتدائي في طور التكوين وعددا من الباحثين الذين ينجزون أبحاثا أكاديمية في مختلف مجالات حقوق الإنسان.

ويعمل المجلس على إحداث دور جهوية لحقوق الإنسان تهدف إلى توسيع فضاءات النهوض بحقوق الإنسان ونشر ثقافتها، وتكون مفتوحة أمام المواطنين والمواطنات وفعاليات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان. وستحتضن مدينة الدار البيضاء أول دار جهوية لحقوق الإنسان. وتخليدا للذكرى 73 لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نظم المجلس حفلا حقوقيا حضوريا وعن بعد بمقر المكتبة الوطنية، تحت شعار «تعابير الحق»، وذلك يوم 8 دجنبر 2021.

وبخصوص التكوين في مجال حقوق الإنسان، احتضن معهد الرباط – ادريس بنزكري – لحقوق الإنسان 28 دورة تكوينية استفاد منها 217 مشاركة ومشاركا يمثلون مجموعة من المدافعين عن حقوق الإنسان، منهم جمعيات عاملة في مجال حقوق المرأة، وشباب، ومكلفون بإنفاذ القانون، وأطر اللجان الجهوية، وأطر وأعضاء

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من دولتي ليبيا وموريتانيا. وتطرقت هذه التكوينات لمجموعة من قضايا حقوق الإنسان: ملاحظة الانتخابات، والديمقراطية التشاركية، ومكافحة التطرف العنيف، وإلغاء عقوبة الإعدام، والتغيرات المناخية والشباب، والاستعراض الدوري الشامل، ورصد الصحة في أماكن الحرمان الحرية، والتواصل المراعي للنوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والاتجار بالبشر، والتمييز القائم على أساس الجنس.

ويحرص المجلس على الرصد اليومي لما ينشر في الصحافة والإعلام. ويتوفر المجلس على خلية رصد دائمة وقاعدة بيانات صحفية داخلية خاصة، أتاحت إلى غاية 31 دجنبر 2021، إمكانية الاطلاع على حوالي 180 ألف مقال ومادة إعلامية في مجال حقوق الإنسان (75 % منها باللغة العربية).

خلال 2021، شهد الموقع الإلكتروني للمجلس، تصفح أزيد من 329 ألف صفحة، بزيادة قدرها 26,5% بالمقارنة مع سنة 2020. كما يواصل المجلس تطوير تواصله على مواقع التواصل الاجتماعي. فبنهاية سنة 2021، بلغ مجموع متتبعي المجلس على منصة فيسبوك أكثر من 45 ألف متتبع تقريبا (بزيادة 15%، بالمقارنة مع السنة الماضية)، وعلى تويتر 30 ألف متتبع تقريبا (بزيادة قدرها 15%).

المحور الثالث

ملاحظة الانتخابات

قام المجلس بملاحظة الانتخابات التشريعية والجهوية والجماعية، التي نظمت لأول مرة في تاريخ الانتخابات الوطنية في يوم واحد، وذلك في سياق استثنائي اتسم بانتشار جائحة كوفيد 19. وتوزعت ملاحظة المجلس ما بين الملاحظة الموضوعاتية، والميدانية ومتابعة منشورات شبكات التواصل الاجتماعي، والصحف الوطنية الورقية والإلكترونية، والملاحظة المواطنة، وملاحظة الداعين للمقاطعة، وملاحظة يوم الاقتراع. وأصدر المجلس تقريرا حول ملاحظته للاستحقاقات الانتخابية، وخلص إلى أن عملية الاقتراع مرت طبقا للمساطر المحددة وأن الملاحظات التي استقاها ملاحظو المجلس لا تمس بشكل عام بمؤشرات الشفافية، مع التأكيد على احترام دورية وانتظام الانتخابات في ظروف استثنائية وغير مسبوقة لضمان سير المؤسسات التمثيلية للمجتمع.

واعتمدت اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات، التي يترأسها المجلس، أكثر من 4500 ملاحظة وملاحظ يمثلون 44 منظمة غير حكومية وطنية، بالإضافة إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، و152 ملاحظا دوليا يمثلون 19 جمعية غير حكومية دولية وبرلمانيين.

المحور الرابع

علاقات التعاون على المستوى الوطني

عدد النصوص القانونية التي تمت المصادقة عليها:

30

عدد الأسئلة الكتابية والشفوية ذات صلة بحقوق الإنسان:

427

عدد المهام الاستطلاعية التي قام بها البرلمان ذات صلة بحقوق الإنسان:

4

أولا: العلاقة مع المؤسسة التشريعية

عمل المجلس على تعزيز العلاقة مع المؤسسة التشريعية، إعمالا لمبادئ بلغراد الناظمة للعلاقة بين البرلمانات الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومذكرتي التفاهم بين المؤسستين، بهدف دعم تبني المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة التشريعية، في مجالات التشريع ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وقام برصد عمل البرلمان في المجال التشريعي وخاصة النصوص القانونية ذات الأهمية من حيث مقاصدِها وآثارها على التمتع بحقوق الإنسان، حيث تداولت في 36 نصا قانونيا. كما قام برصد العمل الرقابي للبرلمان على الحكومة في قضايا ذات صلة بحقوق الإنسان، من بينها الأسئلة الكتابية والشفوية التي بلغ عددها 427 سؤالا مرتبط بشكل مباشر بمجالات حقوق الإنسان. كما تابع المجلس المهام الاستطلاعية التي قام بها البرلمان والتي همت معاناة الأطفال والنساء والمواطنين المغاربة العالقين ببعض بؤر التوتر كسوريا والعراق، ووضعية مستشفيات الأمراض العقلية والنفسية بكل من مدن برشيد ومراكش وسلا؛ وتدبير بعض مؤسسات الرعاية الاجتماعية وظروف نزلائها؛ وواقع الصحة بجهة فاس-مكناس.

كما عمل المجلس توقيع مذكرة تفاهم محينة للتعاون بين المجلسين تروم تعزيز القدرات في مجال حقوق الإنسان، وتعبئة مشورة المجلس في إدماج مقاربة حقوق الإنسان في أعمال التشريع وملاءمة التشريعات الوطنية ذات الصلة، مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة أو انضمت إليها.

ثانيا: العلاقة مع الحكومة

واصل المجلس التواصل والتعاون مع مختلف القطاعات الحكومية على المستويين الوطني والجهوي، إما عن طريق إبرام شراكات تعاون أو المشاركة في مختلف اللقاءات المنظمة، وأيضا بالمساهمة في برامج تعزيز القدرات، وكذلك المساهمات في إعداد التقارير أو عن طريق تقديم المجلس لمذكرات تهم الشأن العام والأوراش الاستراتيجية المفتوحة. وفي هذا الإطار، وجه المجلس بعد تنصيب الحكومة الجديدة بعد الاستحقاقات الانتخابية لسنة 2021، مذكرة إلى رئيس الحكومة تتضمن مقترحات وتوصيات لتعزيز فعلية الحقوق ضمن السياسات العمومية. كما عقدت رئيسة المجلس لقاء مع السيد رئيس الحكومة بمناسبة تعيينه من طرف صاحب الجلالة رئيسا للحكومة.

ويسجل المجلس بكل إيجابية تفاعل القطاعات الحكومية مع الشكايات التي يحيلها عليها. فعلى المستوى الكمي، عرف تحسنا واضحا، حيث تم تسجيل نسبة مرتفعة في الردود على مراسلات المجلس بالنسبة لبعض القطاعات، ونسب متفاوتة بالنسبة لقطاعات أخرى، غير أن نوعية الأجوبة تبقى ذات طبيعة عامة تبريرية في مجملها، الأمر الذي يجعلها غير مقنعة بالنسبة لموضوع الادعاء. كما يسجل المجلس التفاعل الإيجابي لرئاسة الحكومة والقطاعات المعنية بتفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، خاصة على مستوى جبر الضرر الفردي أو الجماعي، أو في مجال حفظ الذاكرة، وإعادة تهيئة المدافن المتعلقة بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي.

ثالثا: العلاقة مع الهيئات القضائية

إن رئيسة المجلس عضو بالصفة في المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وهي عضو في اللجنة الخاصة المنصوص عليـها في المادة 79 من القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وفي لجنة الأخلاقيات. وفي إطار التعاون بين المجلس والمؤسسات القضائية، يتبادل المجلس ولجانه الجهوية الدعوات مع السلطات القضائية من أجل المشاركة في مختلف الأنشطة التي تستأثر باهتمام الجانبين.

وانطلقت المرحلة الأولى من دورات تكوينية ينظمها المجلس لفائدة قضاة بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة في مجال حقوق الإنسان والوقوف على التقاطعات بين عمل المؤسسات الثلاث. كما ساهم المجلس في برنامج تعزيز قدرات قضاة النيابة العامة في مجال حقوق الإنسان، والذي عرف مشاركة أعضاء من المجلس كخبراء مكونين ومشاركة بعض الأطر من المديريات واللجان الجهوية كمستفيدين.

كما يقوم المجلس بدراسة ومعالجة الشكايات التي يتوصل بها وإحالة النتائج المتوصل إليها إلى النيابة العامة المختصة، كلما تبين أن الأمر يتعلق بأفعال مجرمة قانونا.

رابعا: التعاون والشراكة مع الهيئات والمؤسسات الوطنية الأخرى

يعد المجلس عضوا في مجموعة من الهيئات والمؤسسات الوطنية بموجب القوانين المحدثة لها، حيث يساهم من داخل هذه المؤسسات في إدماج بُعد حقوق الإنسان في استراتيجياتها وبرامج عملها. ويتعلق الأمر بالمؤسسات التالية: المجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ومجلس الجالية المغربية المقيمة بالخارج، والمجلس الوطني للصحافة، ولجنة الحق في الحصول على المعلومة، والمجلس الوطني للأرشيف، واللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني، واللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار في البشر والوقاية منه.

كما وقع المجلس ومؤسسة وسيط المملكة اتفاقية تعاون وشراكة، تهدف إلى تحديد إطار مرجعي لتمتين علاقات التعاون والشراكة بين المؤسستين في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها. كما تم توقيع اتفاقيات شراكة مع مجلسي جهتي بني ملال -خنيفرة، والرباط -سلا -القنيطرة بهدف دعم البرامج والأنشطة المشتركة التي تساهم في تحقيق الأهداف الجهوية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية. كما أبرمت اللجان الجهوية للمجلس بجهات سوس-ماسة، وكلميم-واد نون، والعيون-الساقية الحمراء، والداخلة- وادي الذهب اتفاقيات شراكة مع هيئات المحامين لدى محاكم الاستئناف بأكادير وكلميم والعيون بتاريخ 26 مارس 2021 بأكادير. وفي نفس الاتجاه، وقعت اللجنة الجهوية طنجة- تطوان-الحسيمة وهيئتي المحامين بكل من تطوان وطنجة اتفاقية شراكة.

خامسا: التعاون مع المجتمع المدني

يعتبر المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان مكونا أساسيا في عضوية المجلس ولجانه الجهوية. وقد واصل المجلس تفاعله مع هيئات المجتمع المدني، وعمل على إشراكهم في مختلف المبادرات والأنشطة التي يقوم بها، وذلك من خلال لقاءات تشاورية وجلسات استماع تهم العديد من القضايا التي يعتبر المجتمع المدني شريكا أساسيا فيها، من قبيل حقوق الطفل وحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وحقوق المرأة وحقوق المهاجرين ومناهضة التعذيب والتربية على حقوق الإنسان والحق في الصحة، والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الماضي.

وعمل المجلس ولجانه الجهوية على إبرام شراكات مع المجتمع المدني، حيث تم توقيع اتفاقية تعاون وشراكة بين المجلس ومعهد بروميثيوس للديمقراطية وحقوق الإنسان. وأبرم المجلس كذلك اتفاقية شراكة مع التحالف من أجل النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة. كما وقعت اللجنة الجهوية بجهة الشرق اتفاقية شراكة مع المكتب الجهوي لنادي قضاة المغرب بالدائرة الاستئنافية بوجدة.

وخلال سنة 2021، عمل المجلس على دعم جمعيات المجتمع المدني في مجالات ملاحظة الانتخابات والمناصفة والحقوق الثقافية والتربية على المواطنة. كما عمل المجلس كذلك على تنظيم وتنشيط دورات تدريبية لفائدة العديد من الجمعيات حول عدة مجالات تهم مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والنظام الدولي لحقوق الإنسان. كما ساهم المجلس ولجانه الجهوية في تأطير العديد من الندوات والأيام الدراسية التي نظمتها جمعيات المجتمع المدني على صعيد مختلف جهات المغرب.

المحور الخامس

علاقات التعاون على المستوى الدولي

عدد التقارير التي قدمها المجلس إلى منظومة الأمم المتحدة:

3

عدد التصريحات الشفوية المقدمة أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة:

8

عدد التفاعلات مع أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة:

4

عدد الشراكات مع هيئات أممية ومؤسسات دولية:

12

عدد الخبراء المغاربة في هيئات المعاهدات:

8

عدد المناصب التي يشغلها المجلس داخل الشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان:

8

عدد الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان التي حث المجلس على استكمال مسطرة المصادقة عليها أو الانضمام إليها:

5

عدد الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية التي حث المجلس على الانضمام إليها:

1

عدد التقارير الدورية التي دعا المجلس إلى تدارك التأخر في تقديمها إلى هيئات المعاهدات:

أولا: على مستوى منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

لم يسجل خلال سنة 2021 أي جديد بخصوص مصادقة المغرب على البرتوكولات التي لم ينضم إليها بعد، علما أنه صادق على الاتفاقيات الأساسية التسعة المشكلة للنواة الصلبة لحقوق الإنسان، وأربعة بروتوكولات ملحقة بها، أو انضم إليها.

وتبعا لموافقة الحكومة على اعتماد المسطرة المبسطة لتقديم التقرير الدوري الثاني المتعلق بتنفيذ الاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، قدم المجلس تقريره الموازي من أجل المساهمة في إعداد قائمة الأسئلة. وتضمن هذا التقرير التقدم المحرز والتحديات المسجلة فيما يتعلق بحقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم منذ عام 2013، وكذا الأسئلة التي يمكن أن توجهها اللجنة المعنية إلى الحكومة.

وقدم المغرب تقريره الأولي المتعلق بإعمال الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري إلى اللجنة الأممية المعنية بمتابعة تنفيذ هذه الاتفاقية. وبنهاية سنة 2021، لم تبرمج بعد لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري النظر في التقرير الجامع للتقريرين التاسع عشر والعشرين والحادي والعشرين بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، رغم أنها تلقته بتاريخ 28 دجنبر 2020. ومع ذلك، فإن الحكومة لم تف بالتزاماتها المتعلقة بتقديم بعض التقارير الدورية في موعدها المحدد، وخاصة التقرير الدوري الخامس الذي كان يجب تقديمه إلى لجنة مناهضة التعذيب في نونبر 2015. وبحلول دجنبر 2021، لم يتم بعد نشر تقرير اللجنة الفرعية لمنع التعذيب الذي أعدته على إثر زيارتها الميدانية لبلادنا في أكتوبر 2017. وكان المجلس قد أوصى في تقريره السنوي السابق بنشر هذا التقرير لما له من أهمية عملية في تعزيز حماية حقوق الإنسان والوقاية من الانتهاكات التي قد تلحقها.

كما ساهم المجلس في صياغة المعايير التي تعتمدها هيئات المعاهدات، وخاصة لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب، كما قدم المجلس معلومات بخصوص الحالات الفردية التي ترد على الحكومة من مختلف هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة.

وواصل المجلس تفاعله الكامل مع مجلس حقوق الإنسان مستفيدا من درجة الاعتماد «ألف» التي تسمح له بذلك. وفي هذا الإطار، نظم المجلس لقاء جانبيا حول «الآليات الوطنية الإفريقية للوقاية من التعذيب: الفرص والتحديات خلال جائحة كوفيد 19 وما بعدها» وقدم 8 تصريحات شفوية في إطار الدورات الثلاث لمجلس حقوق الإنسان حول مواضيع حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة ومناهضة التعذيب وعقوبة الإعدام وإقحام

الأطفال في النزاعات المسلحة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق الاحتجاجات السلمية، والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

وتحضيرا للجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل الذي ستخضع له بلادنا في نهاية 2022، وبغرض إعمال مقاربة تشاركية في إعداد التقرير الموازي للمجلس، تم تنظيم دورة تدريبية حول موضوع «مشاركة الشباب في الاستعراض الدوري الشامل».

ويواصل المجلس تفاعله مع المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بغرض إعداد تقارير موضوعاتية حول قضايا تدخل في إطار اهتمامهم. وبدعوة من المجلس، شارك عدد من الخبراء الأمميين في ندوات نظمها حول مواضيع تدخل ضمن اهتمامهم، ومنها التغيرات المناخية وحقوق الإنسان وآثار الفقر المدقع على حقوق الإنسان، وحقوق الأشخاص قي وضعية إعاقة. كما واصل المجلس تقديم أجوبة للحكومة على الحالات التي تتضمنها لوائح الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للأمم المتحدة.

وعلى مستوى التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، اختارت هذه المفوضية السيدة آمنة بوعياش، رئيسة المجلس، ضمن خمس نساء قياديات كرسن حياتهن للنضال من أجل عالم تترسخ فيه المساواة بين الجنسين، عالم أكثر عدلا واستدامة للجميع. كما تقاسم المجلس مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وثيقتين حول وضعية حقوق الإنسان في الأقاليم الجنوبية خلال شهري مارس 2021 وشتنبر2021. وتم انتقاء المجلس من منطقة شمال إفريقيا من أجل تقاسم تجربته في سياق جائحة كوفيد 19 خلال الحوار التفاعلي مع السيدة ميشيل باشليت، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. بتكليف من المفوضية، تم إعداد دراسة حول الممارسات الفضلى الناشئة المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل، ساهم المجلس فيها بالإضافة إلى المؤسسات الوطنية من الدنمارك، وجورجيا، وكينيا، وماليزيا ونيوزيلندا وبيرو.

يواصل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الإشادة بدور اللجنتين الجهويتين لحقوق الإنسان بجهتي العيون-الساقية الحمراء والداخلة-وادي الذهب. ففي قراره رقم 2602 ، الصادر بتاريخ 29 أكتوبر 2021، رحب مجلس الأمن بـ»الدور الذي تؤديه لجنتا المجلس الوطني لحقوق الإنسان اللتان تعملان في الداخلة والعيون».

وواصل المجلس تعاونه مع شبكة الأمم المتحدة للهجرة، حيث قدم المجلس إلى شبكة الأمم المتحدة للهجرة الوثيقة الختامية للمشاورات بين المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان حول هذا الميثاق كمساهمة من هذه المؤسسات في منتدى استعراض الهجرة الدولية الذي سيعقد سنة 2022. كما شارك في مختلف المشاورات

التي عقدتها هذه الشبكة سواء على المستوى الفردي أو بصفته رئيسا لمجموعة العمل المعنية بالهجرة التابعة لشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان.

كما عمل المجلس على تعزيز التنسيق والتعاون مع تمثيليات هيئات الأمم المتحدة المعتمدة في المغرب، وذلك من خلال عقد مشاورات منتظمة أو المشاركة في مختلف الفعاليات والبرامج المنظمة من طرفها، أو عبر التوقيع على اتفاقيات ثنائية موضوعاتية أو عامة تروم تعزيز هذا التعاون. وهمت هذه الشراكات صندوق الأمم المتحدة للسكان، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الصحة العالمية.

وتواصل تعزيز حضور الخبراء المغاربة في منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومن بينهم أعضاء أو أطر حاليون أو سابقون في المجلس. وفي هذا السياق، وافق المجلس الحكومة باقتراحاته فيما يخص ترشيح عدد من الخبراء لشغل مناصب في مختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وبهذا الخصوص، يشغل الخبراء المغاربة العضوية داخل ثمان من مجموع عشر هيئات معاهدات للأمم المتحدة.

ثانيا: على مستوى الاتحاد الافريقي

واصل المجلس تعزيز علاقاته مع منظومة حقوق الإنسان التابعة للاتحاد الإفريقي، لاسيما مع اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، حيث عمل على تعزيز مشاركاته في دوراتها العادية وفي لقاءات انعقدت على هامشها، فضلا عن تقوية الحوار والتفاعل مع مفوضيها حول القضايا التي تستأثر بالاهتمام على المستوى الإقليمي، حيث تمت دعوتهم للمشاركة في أنشطة ينظمها المجلس.

وبنهاية سنة 2021، لم تصادق بلادنا بعد على الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وسيسمح هذا الانضمام للمجلس وباقي الفاعلين في مجال حقوق الإنسان بالمشاركة والحوار والتفاعل المباشر مع اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومجمل الآليات الإفريقية الأخرى لحقوق الإنسان.

ثالثا: على مستوى المؤسسات الأوروبية

واصل المجلس تعزيز الشراكة والحوار مع المؤسسات الأوروبية وتنفيذ الاتفاقيات الموقعة مع عدد منها. وتشمل هذه المؤسسات مجلس أوروبا والاتحاد الأوربي وفاعلين آخرين. وهكذا، يواصل المجلس، بشراكة مع مجلس أوروبا، تنفيذ برنامج تعزيز القدرات 2020-2023، الذي يهدف إلى دعم الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب.

كما نظم المجلس اجتماعات مع مجلس أوروبا تناولت مواضيع شتى مرتبطة بتعزيز التعاون وتبادل الخبرات في المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان. وحافظ على تواصله مع البرلمان الأوربي، خاصة لجنته المكلفة بقضايا حقوق الإنسان، بشأن القضايا التي تستأثر باهتمام البرلمانيين الأوروبيين، بما فيها بعض الحالات الفردية والأوضاع الحقوقية بالمغرب بشكل عام.

رابعا: الشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

يضطلع المجلس بعدة مسؤوليات أساسية داخل التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الذي يضم 128 مؤسسة عضوا، من مختلف بلدان العالم. وقد جرى في 2 نونبر 2021 انتخاب المجلس عضوا بأعلى هيئة تقريرية، وهو مكتب التحالف العالمي. وفي نفس السياق، أعيد انتخاب المجلس عضوا في اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التي تعمل على تقييم توافق المؤسسات الوطنية مع مبادئ باريس، والتي ترأسها المجلس حتى نهاية سنة 2021. كما أنه عضو في مجموعة عمل التحالف المعنية بالمقاولات وحقوق الإنسان، ومجموعة العمل المعنية بحقوق المرأة.

كما حرص المجلس على المشاركة الفعالة في الأنشطة والاجتماعات والندوات المنظمة من طرف التحالف العالمي. وساهم المجلس في دراسة أصدرها سنة 2021 التحالف العالمي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تحت عنوان «كوفيد 19 والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان».

كما يضطلع المجلس بمسؤوليات عدة داخل شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان، حيث أعيد انتخابه رئيسا لمجموعة العمل المعنية بالهجرة وعضوا بلجنة الإشراف التابعتين لهذه الشبكة. وباقتراح من المجلس، وافقت الجمعية العامة لهذه الشبكة على تشكيل مجموعة عمل تُعنى بحقوق الطفل، انتخب المجلس عضوا فيها. وقد نظم المجلس بصفته رئيسا لمجموعة العمل المعنية بالهجرة التابعة للشبكة الأفريقية عدة لقاءات من أجل تبادل الممارسات والتجارب بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مجال الهجرة.

يعد المجلس عضوا مؤسسا للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وعضوا في لجنتها التنفيذية منذ إنشائها. وقد شارك في جميع الجمعيات العامة السنوية، ويحرص على المشاركة في الأنشطة والدورات التدريبية المنظمة من طرفها.

ويعد المجلس كذلك عضوا بمكتب إدارة الجمعية الفرنكوفونية للجان الوطنية لحقوق الإنسان، ويضطلع بعدة مسؤوليات داخلها.

وعلى المستوى الثنائي وإعمالا لمذكرة التفاهم التي أبرمها المجلس مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بموريتانيا في 12 يناير 2021، نظم المجلس دورة تدريبية لفائدة أطر من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بموريتانيا. وفي إطار تعزيز علاقات التعاون مع المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان بليبيا، نظم المجلس دورة تكوينية لفائدة أعضاء ومسؤولين من المجلس الليبي. كما عقد المجلس عدة لقاءات لتبادل الممارسات والتجارب مع مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الإفريقية: كوت ديفوار والكاميرون وجنوب إفريقيا.

خامسا: على مستوى التعاون مع هيئات ومنظمات دولية غير حكومية أخرى

يقوم المجلس بعقد مشاورات منتظمة حول أوضاع حقوق الإنسان وآفاق التعاون مع الهيئات الدبلوماسية المعتمدة ببلادنا أو وفود أجنبية. وفي هذا الإطار استقبلت رئيسة المجلس رؤساء بعثات دبلوماسية بكل من إيطاليا والمملكة المتحدة والنمسا وفنلندا وكندا والنرويج وهولندا، ووفود أجنبية من المكسيك وإيطاليا والبيرو.

ويواصل المجلس تعزيز تعاونه مع المنظمات الدولية غير الحكومية من خلال إعمال الشراكات الموقعة وتعزيز الحوار وتبادل المعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان. وفي هذا الإطار، واصل المجلس تنفيذ مقتضيات مذكرة التفاهم الموقعة في دجنبر 2019 مع المعهد الدنماركي لمناهضة التعذيب. وفي إطار شراكة بين المجلس والسفارة الكندية بالمغرب ومنظمة أوكسفام، يتم تنفيذ مشروع يروم تحسين تمتع النساء والفتيات بحقوقهن الإنسانية وتعزيز المساواة بين الجنسين وتعزيز القدرات التدبيرية للجمعيات العاملة في مجال حقوق المرأة. كما واصل المجلس تنفيذ الشراكة الموقعة مع الجمعية الدولية «جميعا ضد عقوبة الإعدام» الهادفة إلى الترافع من أجل إلغاء عقوبة الإعدام قانونا وممارسة.

كما نظم المجلس بشراكة مع الأمانة الدائمة لمجتمع الديمقراطيات ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج والرابطة المحمدية للعلماء، دورة تدريبية حول موضوع «التربية على حقوق الإنسان ومكافحة التطرف العنيف» استفاد منها أعضاء اللجان الجهوية وفاعلون مدنيون وجمعويون شباب. وفي إطار المعرض الدولي دبي 2020، قام المجلس بتنظيم ندوة بفضاء المرأة بهذا المعرض، حول موضوع «حقوق المرأة بالمغرب: نظرة تاريخية وآفاق مستقبلية».

المحور السادس

متابعة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة

عدد المقررات التحكيمية:
147

المبلغ الإجمالي للتعويضات:
16.519.296 درهم

عدد المستفيدين من التقاعد التكميلي:
99

عدد بطائق التغطية الصحية الصادرة:
30

واصل المجلس خلال سنة 2021، مهامه المرتبطة بمتابعة تفعيل ما تبقى من توصيات صادرة عن هيئة الإنصاف والمصالحة، وخاصة منها ما يهم برامج حفظ الذاكرة وجبر الضرر الجماعي والفردي وتنفيذ المقررات التحكيمية لبعض ملفات ضحايا الاختفاء القسري.

ففي مجال حفظ الذاكرة، أطلق المجلس، منذ شهر أكتوبر 2020، دينامية جديدة لتسريع وتيرة تفعيل هذه التوصيات بتنسيق دائم ومتواصل مع وزارة الداخلية. وتهم هذه البرامج تحويل فضاءات المعتقلات السرية إلى فضاءات حفظ الذاكرة وإلى مركبات سوسيو-اقتصادية وثقافية، تروم تنمية المناطق المعنية بالحفظ الإيجابي للذاكرة وفق مقاربة تهدف إلى الربط بين مشاريع مذرة للدخل تستفيد منها الساكنة وحفظ الذاكرة. ويتعلق الأمر بفضاء المعتقل السابق بتازمامارت، ومتحف الحسيمة، وفضاء معتقل أكدز، ومقبرة ضحايا أحداث يونيو 1981، ومقبرة ضحايا الأحداث الاجتماعية بالناظور. كما نظم المجلس حفل إطلاق «وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده»، التي تروم الانكباب على النهوض بالتاريخ الحقوقي المغربي بكل روافده ودعم إعماله في المناهج والمقررات التعليمية.

في مجال جبر الأضرار الفردية، تم إبرام اتفاقية للتقاعد التكميلي، وإصدار مقررات تحكيمية وصرف التعويضات وتفعيل توصيات الإدماج الاجتماعي. فبخصوص التقاعد التكميلي، وقعت رئيسة المجلس مع كل من رئاسة الحكومة وصندوق الإيداع والتدبير، اتفاقية تهم تنفيذ إحدى التوصيات الخاصة بتسوية التقاعد التكميلي لفائدة 99 من بين الضحايا وذوي الحقوق، الذين سبق توظيفهم في القطاعين العمومي وشبه العمومي، وذلك بتمكينهم من تقاعد لا يقل عن خمسين بالمائة من دخلهم الشهري.

كما قامت لجنة متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة خلال سنة 2021، بإصدار مائة وسبعة وأربعين (147) مقررا تحكيميا، نفذ منها خمسة وتسعون (95) مقررا لفائدة 198 مستفيدا بمبلغ إجمالي بلغ 16.519.296,00 درهم. واستفاد أحد عشر شخصا من توصية الإدماج الاجتماعي بمبلغ 250 ألف درهم لكل واحد.

وبخصوص التغطية الصحية، تسلم المجلس من الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، خلال سنة 2021، ثلاثين (30) بطاقة للتغطية الصحية سلمت لأصحابها، ليرتفع بذلك العدد الإجمالي لبطائق التغطية الصحية الصادرة لفائدة الضحايا وذوي الحقوق منذ سنة 2007 إلى غاية 31 دجنبر 2021، 8826 بطاقة، يستفيد منها 19.824 شخصا. وفي إطار العناية الخاصة التي يوليها المجلس لضحايا ماضي الانتهاكات، واصل المجلس خلال سنة 2021 التكفل الطبي بسبع (7) حالات استدعت أربعة وعشرين (24) تدخلا طبيا مستعجلا.

وفيما يخص التواصل مع الضحايا وممثليهم وجمعيات المجتمع المدني:،واصل المجلس استقبال الضحايا وعائلاتهم سواء مباشرة أو استقبال مكالماتهم الهاتفية أو استفساراتهم المرسلة عبر البريد العادي أو البريد الإلكتروني. وقد تم التوصل بأزيد من 2100 طلب أو استفسار بما فيها استفسارات واردة من حالات سويت ملفاتها نهائيا. كما واصل المجلس تواصله المباشر مع العائلات لاستكمال تجهيز ملفاتها التي تتطلب إصدار مقررات تحكيمية لفائدتها، بما فيها مساعدتها لتسوية بعض العراقيل القانونية.

وعقد المجلس كذلك عدة اجتماعات مع مجموعة من جمعيات المجتمع المدني، وخاصة منها الجمعيات التي واكبت أعمال هيئة الإنصاف والمصالحة و / أو لجنة متابعة تفعيل توصياتها. وقد تم خلال هذه اللقاءات، تقاسم المعطيات المتعلقة بتقدم تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة.

تقارير الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والوقاية من الانتهاكات

تقرير عن حصيلة أنشطة الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

- ملخص تنفيذي -

يعرض تقرير الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب حصيلة الأنشطة والزيارات التي قامت بها برسم سنة 2021. وقد أعدت الآلية خطة عمل برسم سنة 2021 من أجل تنفيذ مختلف المهام المنوطة بها. وفي مجال تقوية القدرات والمشاركة في النقاشات الوطنية والدولية، تم تنظيم ورشات تكوينية عن بعد استفاد منها أعضاء وأطر الآلية بالإضافة إلى أطر وأعضاء من اللجان الجهوية لحقوق الإنسان في مجال الرصد الطبي لأماكن الحرمان من الحرية. كما شارك أعضاء وأطر الآلية في ندوات وطنية ودولية، تم خلالها التعريف بمهامها وبتجربتها.

وقد أجرت الآلية 14 زيارة برسم سنة 2021، تُوجت بإعداد 14 تقريرا تتوخى تحقيق أربعة أهداف أساسية وهي توثيق الأوضاع؛ وتحليل الوضعية؛ وتقييم التقدم المحرز؛ وإعداد قاعدة معطيات لإجراءات المتابعة. وسجلت الآلية التجاوب الإيجابي لكل الجهات المعنية بأماكن الحرمان من الحرية التي زارتها.

1. خلاصات وتوصيات عامة تخص أماكن الحرمان من الحرية تزورها الآلية لأول مرة:

تم القيام بسبع زيارات لأول مرة لمؤسستين سجنيتين ومكانين للوضع تحت الحراسة النظرية، أحدهما تابع للأمن الوطني والآخر للدرك الملكي، ومعقلين الأول تابع لمحكمة استئناف والآخر لمحكمة ابتدائية وغرف الانتظار بالمنطقة الأمنية بأحد المطارات. فبخصوص أماكن الحراسة النظرية التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني، سجلت الآلية ممارسات فضلى في الأماكن التي تمت زيارتها، ومن بينها توفير مصحات للرعاية الصحية، وتوزيع مذكرات للمديرية العامة للأمن الوطني على جميع عناصر الشرطة تتضمن الأحكام والتدابير الواجب مراعاتها للوقاية من أي ممارسة للتعذيب أو سوء المعاملة؛ كما تم نشر وتوزيع مدونة قواعد سلوك موظفي الأمن الوطني في شكل كتيب الجيب.

وبخصوص أماكن الحراسة النظرية التابعة للدرك الملكي، سجلت الآلية توفير إمكانات تحقق رعاية صحية أفضل، وذلك من خلال توفير أجهزة لتنظيم ضربات القلب (DÉFIBRILLATEURS) في الغرف الأمنية في المؤسسات التي تمت زيارتها؛ واعتماد وحدات الدرك الملكي منذ بداية جائحة كورونا ببلادنا، مجموعة من التدابير الوقائية ضد كوفيد19، لتفادي انتشاره بين عناصر الدرك الملكي وحماية للمرتفقين؛ وتوفر الإدارة على تقنيين متخصصين في مجال النظافة؛ والتوفر على عدة سجلات تمكن من ضمان توثيق جيد لجميع الإجراءات والضمانات المسطرية؛ وتوفر غرف الحراسة النظرية على كاميرات مراقبة ثابتة؛ وأفرشة مقاومة للاشتعال. كما تم اعتماد بوابة الكترونية متاحة لجميع العناصر من أجل الاطلاع على مجموعة من المحتويات المعرفية، بما في ذلك تلك الخاصة بحقوق الإنسان والمقتضيات القانونية التي تؤطر عمل الضابطة القضائية. وقامت مؤسسة الدرك الملكي كذلك بنشر ميثاق الأخلاقيات والسلوك مكتوب باللغتين العربية والفرنسية، على شكل كتيب. وسجلت الآلية نشر وتوزيع ملصقات حول «الإجراءات السالبة للحرية» بعدة أماكن تابعة للدرك الملكي، وذلك باللغتين العربية والفرنسية.

وفي المقابل، سجلت الآلية تخصيص غرفة واحدة فقط للقاصرين، مما يطرح مشكلا عند الاحتفاظ بقاصرين من الجنسين. ولاحظت أن المباني الإدارية للمؤسسات التي تمت زيارتها، فضلاً عن مرافقها الصحية، بما في ذلك أماكن الوضع تحت الحراسة، تتوفر فقط على مراحيض من النوع التقليدي وغير مجهزة بترتيبات تيسيرية معقولة تضمن حاجيات الأشخاص ذوي الإعاقة أو الذين يعانون من محدودية في الحركة.

وبخصوص المؤسسات السجنية، سجلت الآلية ممارسات فضلى في المؤسسات السجنية التي زارتها، حيث حرصت الإدارة على منح كل سجين «دليلا» هو عبارة عن كتيب أصدرته المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الادماج لسنة 2017، ويتكون من 72 صفحة، ويتضمن حقوق السجين بخمس لغات: الأمازيغية والإنجليزية والفرنسية والاسبانية والعربية.

كما سجلت الآلية الانخراط التام للمؤسسة السجنية في عمليات الوقاية من مرض كوفيد 19 معتمدة في ذلك على حملات تحسيسية عبر الخطابات والمناشير والملصقات ومستعملة كل الوسائل والأدوات الوقائية من مطهرات ومعقمات وكمامات واقية واحترام التدابير، والعمل على استفادة جميع السجناء من برنامج التلقيح.

وبخصوص الحقوق الأساسية للسجناء، سجلت الآلية أن بعض السجون تتوفر على مصحات تستجيب للمتطلبات المنصوص عليها في القانون رقم 23.98، وفي المقابل هناك مؤسسات سجنية لا تستجيب لكل المعايير المتضمنة في القانون السالف الذكر. كما رصدت الآلية بعض الحالات لمرضى من السجناء يصعب تتبع حالتهم المرضية ومنهم من انقطعوا عن أخذ الدواء نظرا لعدم إرسال ملفاتهم الصحية عند نقلهم من سجن لآخر؛ وأن بعض النزلاء المصابين بأمراض نفسية الذين استقرت حالتهم الصحية ويتابعون علاجهم بالمؤسسة السجنية توقفوا عن أخذ الدواء طواعية بعد التوقيع على ورقة إدارية معدة لذلك، تحمل في مضمونها المسؤولية للسجين الذي امتنع عن أخذ الدواء دون استشارة طبية في هذا الصدد. كما سجلت الآلية تقديم المؤسسة السجنية لوجبات غذائية عبر شركة خاصة، كما رصدت أن بعض الغرف تتمتع بإنارة وتهوية جيدتين وطبيعيتين، في حين هناك غرف لا تتوفر فيها الإنارة والتهوية الطبيعيتين. وسجلت الآلية كذلك عدم تمكين بعض النزلاء من أفرشة بحيث كانوا يقتسمون الفراش مع بعضهم.

وبخصوص النظافة، سجلت الآلية أن المرافق الصحية تحتاج إلى صيانة، كما أن المراحيض تقليدية غير صالحة للاستعمال من طرف الأشخاص في وضعية خاصة، وأن بعض السجناء لم يستفيدوا من فرصة للاستحمام عند دخولهم السجن.

وبخصوص الحفاظ على الروابط العائلية، سجلت الآلية الجهود التي بذلتها المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج لضمان حق جميع السجناء في استمرارية التواصل مع العالم الخارجي رغم جائحة كوفيد 19. وعملت الإدارة في هذا الصدد على تسهيل الاتصالات الهاتفية للسجناء مع عائلاتهم.

وبخصوص تدبير السجلات والتوثيق داخل المؤسسات السجنية، لاحظت الآلية أن المؤسسات السجنية أولت التوثيق أهمية خاصة، حيث عملت على تسجيل كثير من الأعمال والأنشطة والأحداث التي يحتضنها السجن، وكثير من المعلومات المتعلقة بالسجناء التي تساعد على تتبع أحوالهم والاستجابة لحاجياتهم المتنوعة. إلا أن الآلية لاحظت أنه على مستوى عملية الأرشيف، لا يوجد مكان خاص مناسب لحفظ الوثائق والسجلات. وعلى مستوى التدبير، لوحظ عدم اعتماد مساطر واضحة موثقة تبين المنهجية والطرق التي يجب اتباعها في هذا الباب. كما لاحظت أن المؤسسات السجنية وضعت نظاما لتدبير شكايات السجناء يعتمد على وضع السجناء شكاياتهم في أربعة صناديق معدة لهذا الغرض وموضوعة في كل الأحياء داخل السجن وفي أماكن أخرى عديدة داخل المؤسسة وخارجها.

وفيما يتعلق بمعاقل المحاكم، سجلت الآلية ممارسات فضلى في مجالات متعددة، ومنها الدورات التكوينية في مجال حقوق الإنسان التي يخضع لها قضاة النيابة العامة، غير أنها لاحظت حصر هذه الدورات على قضاة النيابة العامة فقط.

كما سجلت الآلية استرجاع مجموعة من المعتقلين حريتهم بفضل اعتماد المحاكم نظام المحاكمة عن بعد بالنسبة لبعض المعتقلين.

وبخصوص ظروف نقل الموضوعين في المعاقل، فإن عملية النقل تتم بواسطة السيارات التابعة للشرطة والدرك الملكي، وكذا السيارات التابعة لإدارة السجون وإعادة الإدماج بحسب وضعية الأشخاص المنقولين للمحكمة، فيكون النقل من طرف الشرطة داخل المدار الحضري ومن طرف الدرك إذا كان من خارجه؛ ويتم عزل الرجال عن النساء، وعزل القاصرين عن الراشدين أثناء نقلهم، كما يتم احترام التباعد الجسدي أثناء النقل احتراما للتدابير الاحترازية المرتبطة بتفشي فيروس كوفيد 19.

وسجلت الآلية توفير مراقبة منتظمة لمعاقل المحاكم، من طرف المسؤولين القضائيين والأمنيين. كما لاحظت أن نقص عدد الغرف في بعض المحاكم وخصوصا عندما يكون عدد الموضوعين في المعاقل مرتفعا لا تسمح دائما بالفصل بين الجنسين وجعل الأحداث بعيدين عن أنظار الرشداء. كما لاحظت الآلية من جهة أخرى أن عدد المرافق الصحية غير كاف أيضا في بعض المحاكم، وبعض المراحيض تقليدية لا تصلح بتاتا للاستعمال من طرف ذوي الإعاقة الحركية.

وبخصوص حقوق الأشخاص المتواجدين بالمعاقل، سجلت الآلية توفير مكتب مخصص لاجتماع المحامين وللتخابر؛ وعدم تقديم وجبات غذائية للمحروسين بالمحكمة، وبخصوص العناية الصحية للمودعين بالمعاقل، يتم نقل المعنيين للمستشفى. وبالنسبة للتفتيش الجسدي فإنه يتم من قبل أطر من نفس جنس المعتقل موضوع

التفتيش، إلا أنه يتم في فضاء مفتوح لا يضمن الخصوصية أو احترام كرامة الأشخاص. كما لاحظت الآلية عدم توثيق هذه العملية؛ ولاحظت الآلية عدم وضع وسائل النظافة تحت تصرف الأشخاص الموضوعين بالمعاقل.

وبخصوص إجراءات للوقاية من مرض الكوفيد 19، سجلت الآلية قيام المسؤولين بالمحاكم بتحسيس القضاة والموظفين والإداريين بتدابير الوقاية، عن طريق تعميم الدوريات الصادرة في هذا الشأن، سواء عن وزارة الصحة أو عن وزارة العدل أو المجلس الأعلى للسلطة القضائية أو رئاسة النيابة العامة، ونشر ملصقات بكل المرافق تتضمن إرشادات حول كيفية الولوج للمحكمة؛ وتوقيف بعض الجلسات وإقرار المحاكمة عن بعد بالنسبة لبعض الجرائم؛ وإنشاء لجان خاصة باليقظة والتتبع، مهمتها السهر على تنفيذ وتتبع الإجراءات والتدابير الوقائية.

وبخصوص تدابير الأمن والسلامة، سجلت الآلية أن المعاقل تتوفر على أجهزة إطفاء الحرائق جاهزة للاستعمال، وعدم توفر المحكمة على خطة للإخلاء في حالة حدوث حريق. وبالنسبة لمخارج الإغاثة، لاحظت الآلية وجود أكثر من بابين كما هو منصوص عليه في تدابير السلامة، أحدهما للولوج لقاعات الجلسات والثاني لدخول المعتقلين، كما يوجد باب كبير عند الدخول للمعاقل يمكن من دخول سيارة الإسعاف.

وبخصوص التوثيق، عاينت الآلية وجود سجلين إداريين فقط بمعاقل المحكمة، وهما ممسوكين بشكل جيد ومنظم. ولاحظت الآلية عدم وجود سجل خاص بالحالة البدنية والصحية للأشخاص المودعين بالمعاقل. كما لا تتوفر على سجل خاص بودائع هؤلاء الأشخاص.

2. خلاصات وتوصيات عامة منبثقة من زيارات التتبع لأماكن الحرمان من الحرية

إلى جانب زيارة أماكن الحرمان من الحرية لأول مرة، تميزت سنة 2021 بالقيام بسبع زيارات تتبع قامت بها الآلية لأماكن سبقت زيارتها. وشملت زيارات التتبع هذه ثلاثة أماكن للوضع تحت الحراسة النظرية، ومؤسستين سجنيتين ومركز لحماية الطفولة، ومؤسسة للرعاية الاجتماعية خاصة بالأشخاص المسنين.

وقد أبانت زيارات التتبع عن التفاعل الإيجابي لجميع الجهات المعنية بأماكن الحرمان من الحرية مع ملاحظات وتوصيات الآلية الواردة في تقاريرها السابقة. وقد شكلت هذه الزيارات موضوع تقارير تضمنت تفاصيل الملاحظات والتوصيات التي وجهتها الآلية إلى المؤسسات المشرفة على الأماكن موضوع الزيارة. وفيما يلي بعض أهم الخلاصات والتوصيات والتي يمكن اعتبارها ممارسات فضلى تستفيد منها أماكن أخرى مماثلة.

فبالنسبة لزيارات التتبع لأماكن الوضع تحت الحراسة النظرية التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني، لاحظت

الآلية تحسنا مهما على عدة مستويات من بينها خضوع الغرف الأمنية لمراقبة طبية منتظمة يقوم بها الأطباء، تحت إشراف مفتشية الصحة التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني. كما لوحظ توفير تجهيزات من أجل الاستجابة لاحتياجات النظافة الخاصة بالنساء. وتسجل الآلية توفير المديرية العامة للأمن الوطني الدعم الطبي والنفسي للأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية أو المحتفظ بهم، فضلا عن تخصيص زنزانة داخل الغرف الأمنية للمشتبه بهم الذين يوجدون في حالة سكر لعزلهم عن باقي المشتبه فيهم لتفادي إيذاء بعضهم البعض.

وبخصوص زيارات التتبع لأماكن الوضع تحت الحراسة النظرية التابعة للدرك الملكي، تمت زيارة مقر القيادة الجهوية للدرك الملكي بالداخلة، وسجلت الآلية التفاعل الإيجابي للقيادة العليا للدرك الملكي مع الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير زيارتها الأولى لمقر القيادة الجهوية للدرك الملكي بالداخلة، حيث لاحظت أن المؤسسة التي تمت زيارتها قامت بإصلاحات على مستوى البنيات التحتية، وتهيئ المرافق الصحية، بما في ذلك الحمامات والمراحيض، وخصصت إحدى المراحيض للأشخاص ذوي الإعاقة أو محدودي الحركة. كما تم توفير المؤسسة كرسي متحرك.

ولاحظت الآلية خلال زيارة التتبع التي قام بها أن المؤسسة اعتمدت مجموعة من السجلات الجديدة بناء على ملاحظات الآلية في الزيارة السابقة.

وعلى مستوى الحقوق الأساسية للأشخاص موضوع الحراسة النظرية أو المحتفظ بهم، لاحظت الآلية تجهيز الغرف الأمنية بمحفظات الإسعافات الأولية، وبأجهزة تنظيم ضربات القلب، وبجهاز شبه آلي لتنظيم ضربات القلب؛ كما تحتوي الغرف الأمنية بمولد الأوكسجين. وسجلت الآلية تثبيت 3 ملصقات بالقرب من الغرف الأمنية للرجال تذكر بالضمانات المتعلقة بالوضع تحت الحراسة النظرية؛

وعلى مستوى تعزيز قدرات موظفي الدرك الملكي، لاحظت الآلية أن المؤسسة التي زارتها وضعت رهن إشارة موظفيها بوابة إلكترونية تمكنهم من الولوج إلى مكتبة الوثائق، وتكنولوجيا المعلومات والموارد الوثائقية الأجنبية.

وبالنسبة لزيارات التتبع للمؤسسات السجنية، مكّنت زيارات التتبع من ملاحظة أن معظم توصيات الآلية، المتعلقة بأوضاع المعتقلين في المؤسستين السجنيتين، قد أُخذت بعين الاعتبار، ومنها، القيام بأشغال تهم البنيات التحتية تهدف الى تحسين ظروف الاعتقال وتوفير التهوية؛ وإصلاح شبكة الغاز، التي أصبحت تتيح الوصول للماء الساخن لجميع السجناء؛ وعرض ونشر قوائم الأسعار المتعلقة بالمبيعات المتوفرة في محلات البقالة؛ وتوزيع منتجات النظافة (الصابون)؛ واستئناف الأنشطة الثقافية والرياضية والدينية والتكوين المهني؛ وتوزيع ملصقات إعلامية وتوعوية حول وباء كوفيد 19 في عدة أماكن. وسجلت الآلية تنفيذ التوصية المتعلقة بضمان الفصل بين

المعتقلين القاصرين والمعتقلين الذين تزيد أعمارهم عن 18 سنة، بما في ذلك في الممرات وساحات الفسحة وكذا في الغرف المخصصة للحجر الصحي. كما سجلت تحسن وضعية الخدمات والرعاية الصحية للمعتقلين، وتوفير الاستشارات الطبية عن بعد. وسجلت الآلية أن بعض التوصيات مازالت قيد الدرس وتكتسي أولوية من حيث الإنجاز من طرف الجهة المعنية، حسب إفادتها.

وبالنسبة لزيارات التتبع لمؤسسة الحماية الاجتماعية الخاصة بإيواء المسنين، سجلت الآلية خلال هذه الزيارة، التفاعل الإيجابي للمسؤولين عن المؤسسة مع الملاحظات والتوصيات التي قدمتها الآلية إبان الزيارة الأولى وعملت على تحسين الأوضاع وتنفيذ بعض التوصيات، ومنها استفادة كل القادمين الجدد من فحص طبي. وفتح سجل خاص بالمسنين المتواجدين بالمؤسسة، وتوفير صيدلية صغيرة، ومعدات طبية وكراسي متحركة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتخصيص قاعة للأشخاص الذين يعانون عسرا في التنفس، حيث تم تزويد الأسرة بآلات مولدة للأوكسجين. كما سجلت الآلية أن جميع كبار السن المقيمين في المؤسسة استفادوا من 3 جرعات من لقاح فيروس كورونا.

وبالنسبة لزيارات التتبع لمركز حماية الطفولة، لاحظت الآلية أن المسؤولين بادروا إلى القيام بتدخلات عملية لتحسين الأوضاع بناء على ما قدمته الآلية من ملاحظات وتوصيات أثناء الزيارة السابقة. كما سجلت الآلية استفادة المركز من مشروع مهم في طور الإنجاز، تشرف عليه جهة الدار البيضاء-سطات، ويهدف إلى إعادة وترميم بناية المركز وإدخال إصلاحات جذرية على مرافقه، والذي حسب ما اطلع عليه فريق الآلية من معلومات سيمكن من تحسين ظروف إيواء المودعات في المركز والخدمات المقدمة لفائدتهن.

تقارير الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والوقاية من الانتهاكات

تقرير عن حصيلة أنشطة الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة

- ملخص تنفيذي -

يعرض هذا التقرير حصيلة أنشطة الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة خلال سنة 2021 ومساهمتها في إثراء النقاش العمومي حول قضايا جوهرية شكلت صلب اهتمام مختلف الفاعلين والشركاء المعنيين بقضايا الإعاقة بالمغرب. كما يعكس هذا التقرير رؤية الآلية لتنزيل استراتيجية المجلس الرامية إلى رصد فعلية الحقوق وتعزيز الجانب الحمائي كرافعة أساسية ومؤشر بنيوي لرصد الإشكالات المرتبطة بالولوج للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص في وضعية إعاقة، بما يتلاءم والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة.

ولبلوغ أهدافها، عملت الآلية خلال هذه السنة على إعداد مخطط عمل يرمي إلى تعزيز سبل الانتصاف ورصد الخروقات التي تطال الأشخاص في وضعية إعاقة من خلال معالجة الشكايات الواردة عليها أو التي بلغت إلى علمها والقيام بزيارات تفقدية لمجموعة من مراكز استقبال الأشخاص في وضعية إعاقة وترسيخ إعمال مبدأ التشاور والمشاركة وإذكاء الوعي بقيم المساواة وعدم التمييز المبني على أساس الإعاقة.

وخلال سنة 2021، توصلت الآلية بما مجموعه 41 شكاية وطلب، منها 24 طلب مساعدة مالية وعينية تمت معالجة 22 منها وتوجيه المعنيين بها إلى المندوبيات الإقليمية لمؤسسة التعاون الوطني للاختصاص وحفظ شكايتين لسبقية البت، في حين عالجت الآلية 17 شكاية أخرى، عملت الآلية فيها على الاستماع والتواصل مع الجهات المعنية من أجل إيجاد حل لها.

وسجلت الآلية من خلال تحليل الشكايات المتعلقة بطلبات المساعدة ضعف تدخل الدولة لتوفير الحماية الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص في وضعية إعاقة وصعوبة ولوجهم للخدمات المتعلقة بالحقوق الأساسية كالحق في الصحة والسكن اللائق والشغل، مما يزيد من تعميق هشاشتهم، فضلا عن كل ما يتعلق بالصور النمطية السائدة داخل المجتمع. كما تسجل الآلية استمرار الصعوبات المتعلقة بإعمال الحق في التربية والتعليم في السياسة التعليمية الحالية بالرغم من تنزيل البرنامج الوطني للتربية الدامجة. وتظهر هذه الصعوبات بشكل جلي لدى فئة الأطفال ذوي الإعاقات الذهنية والبصرية والحسية.

وقامت الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة في الفترة الممتدة بين 26 و27 ماي و22و24 نونبر 2021 بأربع زيارات تفقدية لمراكز استقبال الأشخاص في وضعية إعاقة بكل من مدن فاس (مركز فضاء الأمل للأشخاص في وضعية إعاقة ذهنية) ووجدة (مركز النصر للطفل المعاق) والدار البيضاء (المركز المتعدد الاختصاصات للترويض النفسي والحركي والترويض الطبي للأطفال المعاقين ذهنيا وحركيا) والعيون (مركز امباركة الزروالي للتربية والإدماج الاجتماعي). وقد اعتمدت الآلية في اختيار المراكز المستهدفة بالزيارات مبدأ نوع ودرجة الإعاقة والتوزيع الجغرافي وطبيعة الخدمات المقدمة.

وعلى إثر هذه الزيارات التفقدية الميدانية للمراكز الأربعة المستهدفة خلال هذه السنة، تم الحصول على مجموعة من المعطيات والمعلومات البالغة الأهمية حول هذه المراكز وظروف اشتغالها وآليات عملها والخدمات التي تقدمها. وخلصت الآلية إلى وجود ضعف تواصل القطاع الوصي مع الجمعيات ووجود إكراهات تتعلق أساسا بتأخر الدعم السنوي المرصود لها لتسيير هذه المراكز؛ وثقل المساطر الواردة في دفتر التحملات الخاص بالجمعيات. كما سجلت الآلية أن المناهج التعليمية المعتمدة داخل المراكز المشمولة بالتقرير، لا تستجيب لمعايير الجودة والتعليم الدامج. كما أن الوضعية القانونية غير القارة للموظفين بهذه المراكز وعدم التصريح بهم لدى منظمات الاحتياط الاجتماعي تؤثر سلبا على جودة الخدمات.

وعلى مستوى بنيات الاستقبال، سجلت الآلية أن بعض الفضاءات لا تستجيب للمعايير الدنيا للولوجيات ولا للمساحات الخضراء الخاصة بالفسح والترفيه، فضلا عن ضعف المعدات الطبية المتواجدة بها والطاقم الطبي المشرف على الترويض الحركي.

وإذ يساور الآلية القلق بخصوص استمرار تفويض تدبير ملف تعليم الأطفال في وضعية إعاقة للجمعيات رغم إطلاق البرنامج الوطني للتربية الدامجة واستمرار التمييز المبني على الإعاقة، والعزل، فإنها ترى أن إعمال مبدأ العناية الواجبة واستعادة دور الدولة في التكفل بالحق في التربية والتكوين لهذه الفئة مسألة أساسية لتكريس هذا الحق، بما يضمن الاحترام التام لمبادئ وأحكام الاتفاقية الدولية ذات الصلة.

وعلى مستوى النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، نظمت الآلية، بالشراكة مع منظمات دولية ووطنية، ورشات للتكوين والتحسيس بحقوق الطفل في وضعية إعاقة، وندوة حول المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة، وفعلية الحق في التربية الدامجة للأشخاص في وضعية إعاقة. كما شاركت الآلية خلال السنة في مجموعة من اللقاءات حول الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة والنموذج التنموي الجديد، والتأهيل المجتمعي للشباب في وضعية إعاقة، واضطرابات طيف التوحد، وإدماج بعد الإعاقة في السياسة العمومية المتعلقة بتدبير جائحة كوفيد 19، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عالم العمل، الحق في العيش المستقل في المجتمع.

كما أطلق المجلس عبر آليته الوطنية لحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، في 13 غشت 2021، حملة توعية رقمية لتعزيز الحق في المشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة. وتمثل الهدف من هذه الحملة في إذكاء الوعي بالحق في المشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة والمساهمة في تعزيز سبل ممارستهم على قدم المساواة. ونظمت الآلية لقاءات تواصلية، همت الجهات 12 بالمملكة بهدف التعريف بمهامها والتحسيس بأدوارها الحمائية وكذا النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة. كما شكلت اللقاءات التي ساهم في إغنائها 288 مشارك ومشاركة يمثلون المنظمات العاملة في مجال الإعاقة، والأسر، والفاعلين المؤسساتيين والجماعات الترابية

والأكاديميين مناسبة لتحقيق التفاعل والتواصل، وكذلك تشخيص فعلية تمتع الأشخاص في وضعية إعاقة بحقوقهم الأساسية.

تقارير الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والوقاية من الانتهاكات

تقرير عن حصيلة أنشطة الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل

- ملخص تنفيذي -

يعرض هذا التقرير الأنشطة التي قامت بها الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل برسم سنة 2021، طبقا لمقتضيات المادة 20 من القانون رقم 76-15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، كما يتضمن التقرير توصيات تهم حقوق الطفل.

وبادرت الآلية إلى إعداد خطة عمل خلال سنة 2021، وقد تضمنت هذه الخطة عدة محاور من بينها وضع أدوات العمل، وصياغة خطة تواصلية للتعريف بالآلية، ورصد الانتهاكات التي قد تطال حقوق الطفل. وتفعيلا للاختصاصات المنوطة بها، عملت الآلية خلال السنة المشمولة بالتقرير، على وضع أدوات للعمل تمثلت أساسا في إعداد دلائل وخطة تواصلية وأدوات أخرى.

كما عملت على توفير خدمة التشكي عن بعد، التي تسمح بوضع الشكاية مذيلة بمرفقاتها، وتمكن واضعها من تتبع مآلها عن بعد، حيث تم فتح بريد إلكتروني خاص بالشكاياتchikaya- enfant@cndh.org.ma ، تسهيلا لولوج الأطفال ضحايا انتهاكات حقوقهم إلى الآلية الوطنية، والتفاعل معهم بشكل فوري وآني.

وخلال سنة 2021، توصلت الآلية خلال سنة 2021 بما مجموعه 31 شكاية، تنوعت مواضيعها بين العنف والهدر المدرسي، والحق في الهوية والنسب والولوج للحق في التعليم، والاعتداءات الجنسية، وتظلمات من أحكام قضائية. وبخصوص تصنيف الشكايات الواردة على الآلية فقد تم تصنيفها حسب المصدر، وطريقة التوصل، والجنس، والفئة العمرية، والوسط الذي ينتمي إليه المشتكون، والجهة.

وفي إطار التصدي التلقائي لانتهاكات حقوق الطفل، تفاعلت الآلية مع فيديوهات تم رصدها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بشأن تعرض أطفال للاستغلال الجنسي.

ومن أجل معالجة هذه الشكايات، تم عقد جلسات استماع مع الأطفال ومراسلة الجهات المعنية، توجيه المشتكين أو ذويهم إلى عرض شكاياتهم على الجهة القضائية المختصة، أو متابعة قضاياهم أمامها سلوك المساطر القانونية أو مراسلة النيابة العامة، وعقد لقاءات تواصلي مع الجمعيات الموقعة على التظلم، وراسلت الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بطنجة من أجل طلب معلومات حول الزوجة المشتكى بها. وتم إخبار المعنيين بالإجراءات المتخذة.

سجلت الآلية ضعف التفاعل الحكومي مع المراسلات الموجهة إليها، وفي المقابل سجلت تفاعل القطاعات التي تواصلت معها هاتفيا، والتي وافتها بجميع المعلومات أو التوضيحات أو الوثائق المطلوبة. كما سجلت الآلية من خلال الشكايات المتوصل بها أن مجموعة من الأطفال الذين تعرضوا للعنف، لم يستفيدوا من الخدمات التي تقدمها خلايا التكفل بالأطفال.

إلى جانب العمل المتعلق بمعالجة الشكايات، قامت الآلية بمبادرة منها، بتنظيم زيارات ميدانية لمراكز حماية الطفولة بغية اللقاء المباشر مع الأطفال المودعين بهذه المراكز بمقتضى قرار قضائي. ويتعلق الأمر بمراكز حماية الطفولة بتمارة، وبن سليمان، والفداء بالدار البيضاء. وراسلت الآلية الوزارة الوصية بغرض وضع صناديق بريدية بمراكز حماية الطفولة، من أجل تسهيل ولوج الطفل النزيل إلى الآلية في حالة تعرضه لانتهاك حقوقه.

لاحظت الآلية أن مراكز حماية الطفولة تستقبل أطفالا لا يدخلون في خانة المستفيدين، وفق النصوص التنظيمية لهذه المؤسسات (أطفال أقل من 12 سنة، أطفال في وضعية إعاقة، بالإضافة إلى طفلات أمهات) مما يحتم ضرورة بلورة بروتوكولات تكفل خاصة بهذه الفئات التي يتطلب الاشتغال معها التوفر على موارد بشرية متخصصة ومؤهلة.

كما أن اختلاط الأطفال في وضعية صعبة -باختلاف وضعياتهم الاجتماعية والفئوية مع أطفال في نزاع مع القانون، سواء منهم المحكومون، أو من هم في طور المحاكمة. وقد يشكل هذا الاختلاط عائقا تربويا ومنهجيا خلال إعداد وإنجاز البرامج المندمجة للتكفل، التي يجب أن تتكيف حسب حاجيات كل فئة، مما يطرح أو يعيد طرح إشكالية سلامة الأطفال، خاصة منهم من هم دون سن 12 سنة، ومن هم في وضعية إعاقة.

ولاحظت الآلية أيضا أن هناك نقص في الموارد البشرية المؤهلة، باعتبارها أساس وضمان بلورة وإنجاز برامج تكفل وفق المعايير الدولية، وعدم مأسسة برنامج تتبع الأطفال في وسطهم الطبيعي بعد مغادرتهم للمراكز، وهو ما قد يؤثر بشكل مباشر على إعمال حق الطفل في إعادة الإدماج الاجتماعي.

وفي إطار تفاعل الآلية الوطنية مع قضايا حقوق الطفل وتخليدا لليوم العالمي للطفل، الذي يصادف يوم 20 نونبر من كل سنة، بثت الآلية الوطنية فيديو على الفايسبوك الخاص بالمجلس، خاطبت من خلاله الأطفال، وقامت بتحسيسهم بدورها واختصاصاتها، وكيفية ولوج الأطفال ضحايا انتهاكات حقوقهم إليها، وما يستتبع ذلك من حث المؤسسات العمومية على الاهتمام أكثر بحقوق فئة الأطفال.

كما نظمت الآلية أنشطة حول حق الطفل المولود خارج إطار الزواج في النسب، فضلا عن لقاءات تواصلية مع أطفال في وضعية شارع، ومع الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، وأعضاء الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، ومع مجموعة من جمعيات المجتمع المدني. كما شاركت الآلية في نشاط بشأن تحديات حماية الطفولة في وضعية صعبة خلال فترة الطوارئ الصحية: حالة الاطفال في وضعية شارع.

توصيات عامة ومهيكلة

اعتبارا للالتزامات الدولية لبلادنا في مجال حقوق الإنسان، وخاصة الملاحظات الختامية والتوصيات الموجهة لها من قبل هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وآلية الاستعراض الدوري الشامل؛

وإعمالا لدستور المملكة الذي يعد صكا للحقوق والحريات، وخاصة الباب الثاني منه؛

وبناء على التوجهات الاستراتيجية التي اعتمدها المجلس خلال النصف الثاني من ولايته وعلى النقاشات المجتمعية التي أطلقها وعلى خلاصات اللقاءات الجهوية التي نظمها وعلى التوصيات التي قدمها في تقاريره ومذكراته وعلى الممارسات التي رصدها؛

وفي إطار المهام الموكولة له في مجال إعداد التقارير وصياغة التوصيات؛

وتعزيزا للتفاعل بين المجلس والسلطات العمومية بما يقوي ممارسته لصلاحياته في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها والوقاية من الانتهاكات التي قد تطالها؛

فإن المجلس يذكر بالتوصيات العامة الواردة أدناه والتي يكتسي تفعيلها أهمية خاصة في تجسير الفجوة الموجودة على المستوى الحمائي للمنظومة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي توصيات مهيكلة موجهة إلى السلطات العمومية وتتعلق بالممارسة الاتفاقية لبلادنا وتفاعلها مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان، وبالإطار القانوني والمؤسساتي، وبالسياسات العمومية والبرامج والممارسات. ويتعلق الأمر بما يلي:

أولا: في مجال الممارسة الاتفاقية والتفاعل مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان

1. تسريع استكمال مسطرة المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛
2. الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية التالية:
   - البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛
   - البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
   - اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 87 المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛
   - نظام روما الأساسي المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية؛

- الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛
- اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما.

3. تعزيز التفاعل مع المنظومة الأممية لحقوق الإنسان، خاصة من خلال تفعيل التوصيات الصادرة عنها والتي قبلتها بلادنا أو دعا المجلس إلى قبولها؛ وتدارك التأخير في تقديم التقارير الوطنية الدورية، وخاصة التقرير الدوري الخامس الذي كان يجب تقديمه إلى لجنة مناهضة التعذيب في نونبر 2015، مع تعزيز المقاربة التشاركية في إعدادها واعتماد المسطرة المبسطة في صياغة التقارير التي تقدم إلى جميع هيئات المعاهدات؛

4. توجيه دعوات دائمة ومفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة من أجل القيام بزيارات قُطرية لبلادنا؛

5. التصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة القاضي بوقف العمل بعقوبة الإعدام والمتوقع إصداره خلال الدورة 77 للجمعية العامة للأمم المتحدة في أواخر سنة 2022؛

6. إدماج التفسيرات الجديدة الصادرة عن هيئات المعاهدات، بما فيها تلك التي تتطرق إلى القضايا الناشئة كالمقاولة وحقوق الإنسان وحقوق الإنسان في الفضاء الرقمي، والسعي إلى إدماجها في القوانين والسياسات الجديدة ؛

7. توسيع مهام لجنتي العدل والتشريع وحقوق الإنسان، على نحو يتماشى مع الخلاصات الواردة في تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان الصادر في 17 ماي 2018 المقدم لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة A/HRC/38/25؛

8. العمل على نشر تقرير اللجنة الفرعية لمنع التعذيب لما له من أهمية عملية في تعزيز حماية حقوق الإنسان والوقاية من الانتهاكات التي قد تلحقها.

ثانيا: على مستوى الإطار القانوني

9. إلغاء عقوبة الإعدام من القانون؛

10. التسريع باعتماد مشروع القانون القاضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، بما يتلاءم مع توصيات المجلس الواردة في مذكرته الصادرة سنة 2019 والمتضمنة لتوصيات تروم ملاءمته مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع الأخذ بعين الاعتبار التحديات الجديدة التي يطرحها الفضاء الرقمي، مثل خطاب الكراهية والتمييز، والعنف الرقمي، والأخبار الزائفة، والذكاء الاصطناعي ؛

11. التسريع باعتماد مشروع قانون المسطرة الجنائية بما يضمن توسيع حضور الدفاع خلال مرحلة البحث التمهيدي منذ لحظة الإيداع رهن الحراسة النظرية، وإرساء استعمال وسائل التسجيل السمعية البصرية أثناء تحرير محاضر الضابطة القضائية وإجراء الخبرة الطبية قبل فترة الحراسة النظرية وبعدها في حالة وجود اداعاءات بالتعذيب، وإخضاع جميع القرارات السالبة للحرية للطعن الفوري، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالوضع رهن الحراسة النظرية والاحتفاظ؛

12. التسريع بمشروع قانون المسطرة المدنية بما يكفل فعلية الحق في الولوج إلى العدالة لجميع الفئات، والتنصيص على مقتضيات إجرائية مرنة تراعي وضعية الفئات الهشة، بما في ذلك الإشعار بالحقوق، وكذا

مراجعة قانون المساعدة القضائية بما يكفل مأسستها وشموليتها لجميع مراحل الدعوى وجميع أنواع الطعون؛

13. إصدار قانون ينظم التعويض عن الخطأ القضائي في إطار إعمال نظرية المخاطر، وإحداث صندوق للتعويض عن الخطأ القضائي لضمان جبر ضرر الضحايا وسهولة الوصول الى الانتصاف؛
14. وضع إطار قانوني لتنظيم المحاكمة عن بعد احتراما لمبدأ الشرعية الجنائية الإجرائية؛
15. مراجعة المقتضيات القانونية المتعلقة بالجمعيات، وخاصة تلك المتعلقة بمسطرة التأسيس والتجديد، والتمويل، والاستفادة من القاعات العمومية لتنظيم الأنشطة، بما يعزز ممارسة حرية الجمعيات وعمل المدافعين عن حقوق الإنسان وتوسيع الفضاء المدني، وفقا للدستور والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
16. مراجعة المقتضيات القانونية المتعلقة بالتجمعات العمومية من خلال التنصيص على إخضاع عملية استعمال القوة لمراقبة النيابة العامة، والتنصيص على مقتضيات تضمن بشكل صريح حماية كافة المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك الصحفيين ومهنيي الإعلام الذين يقومون بتغطية المظاهرات السلمية؛
17. تعديل جميع المقتضيات المتصلة بموضوع حرية التعبير، بما يتوافق مع المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحرص على أن يكون أي قيد مفروض على هذه الحرية محدد بنص قانوني صريح ومتاح وأن تكون هذه القيود ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة؛
18. مراجعة مدونة الأسرة بما يتماشى مع المقتضيات الدستورية والاتفاقيات الدولية التي صادقت أو انضمت إليها المملكة، وخاصة إلغاء الاستثناء الوارد في المادة 20 الذي يسمح بتزويج الأطفال؛
19. التنصيص على مقتضيات إجرائية وموضوعية للحد من الإفلات من العقاب في قضايا العنف ضد النساء من قبيل فرض إلزامية التبليغ، وإجراء التعديلات الضرورية على منظومة الإثبات وتدبير وسائله التي تقتضيها الطبيعة الخاصة لجرائم العنف ضد النساء بما يضمن حقوق الضحايا، استرشادا بالدلائل الأممية للتشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛
20. إلغاء جميع المقتضيات القانونية التي قد تنطوي على تمييز ضد المرأة من أجل إعمال مبدأي المساواة والمناصفة اللذين كرسهما الدستور؛
21. وضع إطار قانوني عام لمناهضة التمييز وملاءمته مع الصكوك الدولية، وخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكذا مع المقتضيات الدستورية؛
22. وضع قانون خاص بالأشخاص المسنين بشكل يتلاءم مع المعايير الدولية في هذا المجال، وخاصة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن لسنة 1991؛
23. التسريع باعتماد القانون رقم 72.17 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة، بما يضمن تمتع المهاجرين بحقوقهم الأساسية المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، مع مراعاة المبادئ المتضمنة في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛
24. التسريع باعتماد القانون رقم 66.17 المتعلق باللجوء وشروط منحه، بما يضمن الاعتراف الفعلي بوضعية

لاجئ التي تمنحها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مع مراعاة المقتضيات الدستورية والمبادئ المتضمنة في الميثاق العالمي بشأن اللاجئين؛

25. التسريع بالمصادقة على مشروع قانون مكافحة الاضطرابات العقلية وحماية حقوق الأشخاص المصابين بها وملاءمتها مع توصيات المجلس بهذا الخصوص؛

26. التسريع باعتماد القانون المتعلق بالمؤسسات السجنية وملاءمته مع المعايير الدولية وخاصة مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا)؛

27. استكمال مسطرة المصادقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب؛

28. وضع إطار قانوني لمكافحة المعلومات المضللة والأخبار الزائفة، يكون متلائما مع المعايير الدولية ذات الصلة؛

29. إدماج المعايير الناشئة، ومنها التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لمنظمة اليونيسكو المعتمدة سنة 2021، عند إعداد وتحيين القوانين ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي؛

30. التعجيل باعتماد مقترح قانون يغير ويتمم بموجبه القانون رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها ومقترح قانون إطار يتعلق بالمناخ، مع الأخذ بعين الاعتبار أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

ثالثا: في المجال المؤسساتي

31. أجرأة المؤسسات الدستورية التالية:

- الهيئة المكلفة بالمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز؛
- المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة؛
- المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي؛
- **المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛**

32. إحداث لجنة وطنية مستقلة متعددة التخصصات تضم فاعلين علميين وأخلاقيين وسياسيين، وفقا للمعايير الدولية وخاصة تلك المتضمنة في الإعلان العالمي لأخلاقيات البيولوجيا وحقوق الإنسان.

رابعا: في مجال السياسات العمومية والبرامج والممارسات

33. اعتماد المقاربة الحقوقية في تنزيل النموذج التنموي الجديد، مع الأخذ بعين الاعتبار أهداف التنمية المستدامة ومبادئ المشاركة والمساءلة وعدم التمييز والتمكين والشرعية؛

34. الوفاء بالالتزام الحكومي بتحيين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، مع مراعاة التحديات الناشئة في مجال حقوق الإنسان، من قبيل التغيرات المناخية والفضاء الرقمي وأخلاقيات البيولوجيا ؛

35. اعتماد استراتيجية وطنية للصحة ترتكز على المقاربة الحقوقية ومركزية دور الدولة في حماية الحق في

الصحة، وتروم الرفع من الميزانية المخصصة للقطاع، بما يضمن الزيادة في عدد الأطر العاملة في المجال الصحي وتحسين ظروف عملهم المادية وتوفير الوسائل اللازمة التي تمكنهم من القيام بمهامهم في أفضل الظروف، وتعزيز قدراتهم وتأهيل البنيات التحتية وتعميم مراكز الرعاية الصحية الأولية في مجموع التراب الوطني ؛

36. استرشاد السياسات الصحية الوطنية أثناء الأزمات الصحية بالاعتبارات الأخلاقية وفقًا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأيضا الخاصة بمجال أخلاقيات البيولوجيا؛

37. الإسراع بتنفيذ التدابير الواردة في التقرير العام الخاص بالنموذج التنموي الجديد وفي البرنامج الحكومي، وخاصة تعميم الحماية الاجتماعية للجميع؛

38. الإسراع بتنفيذ التدابير الواردة في التقرير العام الخاص بالنموذج التنموي الجديد وفي البرنامج الحكومي، وخاصة تلك التي ترفع من جودة التعليم العمومي وتشجع على تكافؤ الفرص بين الجنسين وبين المناطق القروية والحضرية؛

39. اعتماد خطة عمل وطنية في مجال المقاولة وحقوق الإنسان، مع مراعاة المعايير الدولية في هذا المجال، وخاصة المبادئ المتعلقة بالسلوك المسؤول للشركات، والعناية الواجبة والولاية خارج الحدود الوطنية؛

40. التقيد بالآجال القانونية للإجابة على الشكايات التي يحيلها المجلس واتخاذ التدابير اللازمة في القضايا التي يكون فيها الخرق واضحا والمسؤولية ثابتة، والتعاطي الإيجابي مع هذه الشكايات، من خلال تقديم أجوبة دقيقة ومقنعة على مراسلات المجلس بخصوص الشكايات؛

41. اتخاذ تدابير عاجلة من أجل الحد من الاكتظاظ داخل المؤسسات السجنية خاصة عن طريق ترشيد الاعتقال الاحتياطي، ومراجعة مسطرة العفو، وتفعيل الإفراج الشرطي والتحسيس به في أوساط الساكنة السجنية، والتسريع باعتماد عقوبات بديلة؛

42. نشر نتائج الأبحاث التي قامت بها السلطات العمومية لمساءلة المتورطين في انتهاكات تمس بالحق في السلامة الجسدية؛

43. تعزيز حماية الأفراد من الاستغلال الذي تتعرض له معطياتهم الخاصة، دون موافقتهم، من طرف شركات الإنترنيت ووسطاء البيانات، ومساءلتهم في حال قيامهم بذلك عملا بمبدأ السلوك المسؤول للشركات؛

44. الاسترشاد بقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 16/18 وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف؛

45. تنفيذ الالتزامات الواردة في البرنامج الحكومي 2021-2026 التي من شأنها تعزيز الحق في الحصول على الماء؛

46. مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى ترسيم اللغة الأمازيغية في المدارس والجامعات، وفي المحاكم، وباقي الإدارات العمومية.

47. دعوة القضاء إلى الاجتهاد لتكريس تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها بلادنا وإعمال مبدأ سمو هذه المعايير على القوانين الوطنية تفعيلا لما جاء في تصدير الدستور؛

48. التسريع برقمنة الإجراءات القضائية كخيار استراتيجي لتعزيز فعلية الحق في الولوج إلى القضاء، وإصدار الأحكام القضائية داخل آجال معقولة؛

49. تعزيز المبادرات الرامية إلى تقوية قدرات المكلفين بإنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان؛

50. تعزيز مشاركة البرلمانيين في المشاورات المتعلقة بإعداد وتتبع التقارير المقدمة للنظام الدولي لحقوق الإنسان في جميع مراحلها وتعزيز المشاركة في التظاهرات المنظمة في هذا الإطار، خاصة دورات مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵓⵏⴰⵎⵓⵔ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵎⵓⵔ
Conseil national des droits de l'Homme

حقوق الإنسان 2021

تداعيات كوفيد 19 على الفئات الهشة ومسارات الفعلية

- ملخص تنفيذي -

فبراير 2022

@CNDHMaroc

www.cndh.ma